الطلاق وأثره النفسي والاجتماعي على الأسرة

(دراسة فقهية مقارنة)

دكتورة

نبيلة عبد السميع محمد هلال

مدرس الفقه المقارن

جامعة الأزهر

مقدمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، ملء السموات وملء الأرض وما بينهما وملء ما شاء من شئ بعد، نحمده سبحانه ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد ومن يضلل هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبدْ ورسوله، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين وصحبه ومن تبعه إلى يوم الدين ... أما بعد فلقد اهتم الإسلام بالأسرة، وأسس أركان البيت السعيد، لينتج المجتمع المتكافل المترابط المتحاب، ورسم له منهجاً قوياً يضمن له قوة البناء، ويحقق السعادة المنشودة لكل أسرة فى ظل من التآلف تغمره المودة والرحمة[1]، يقول الله عز وجل **"وَمِنْ آَيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآَيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ "** [2]

والسعادة الزوجية مطلب أساسي لكلا الزوجين، من خلالها يتحقق لهما الاستقرار النفسي والاجتماعي، ومع ذلك لا تخلو أي علاقة زوجية من الخلافات البسيطة، التى تزول بزوال المسبب لها، لأن الخلافات البسيطة أمر طبيعي فى الحياة الزوجية بل أنها مفيدة أحياناً للزوجين حيث تكسبهما مزيداً من الخبرة والفهم للحياة الزوجية لأنها تؤدي إلى إزالة سوء الفهم أو الشكوك وحسم العديد من المشكلات بين الطرفين.

وعندما تستمر الخلافات الزواجية فترات طويلة تنعكس بالسلب على سلوك وتصرفات الزوجين، وتهدد الاستقرار الاجتماعي والنفسي للأسرة ككل، وتنتقل آثارها إلى الأطفال أيضاً.

أهمية البحث وسببه:

ترجع إلى أن التفكك الأسرى أصبح من العلامات البارزة فى الواقع الاجتماعي المعاش والذى يشهد فجوة بين القيم الإسلامية والضوابط الشرعية، وما أراده الله تعالى لجو الأسرة، وبين واقعها الراهن الذى يشهد أمثلة كثيرة على تصدع الأسر، وغياب

(١) أسباب الطلاق بين المشكلة والحل، د. على إبراهيم بن على اليحيى، ص٤١.

(٢) سورة الروم الآية (٢١).

جو المودة والرحمة والدفء الاجتماعي، وهو الأمر الذى يدعو إلى ضرورة مراجعة الوسائل، وكيفية تنزيل القيم الإسلامية على واقع الأسرة. (١)

ومن هذا المنطلق حاولنا التعرف من خلال هذا البحث على مدى تأثير الطلاق على الأسرة والمجتمع من النواحي النفسية والاجتماعية.

خطة البحث

ويتكون البحث من مقدمة، وفصلين، وخاتمة.

المقدمة.

الفصل الأول: **فى الطلاق وأحكامه**. وفيه عدة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الطلاق لغة وشرعاً
المبحث الثاني: الأدلة على مشروعية الطلاق.
المبحث الثالث: حكم الطلاق
المبحث الرابع: حكمة مشروعية الطلاق.
المبحث الخامس: أقسام الطلاق من حيث دلالة اللفظ.
المبحث السادس: أقسام الطلاق من حيث آثاره المترتبة عليه.
المبحث السابع: أقسام الطلاق من حيث الصيغة واشتمالها على التعليق
المبحث الثامن: أقسام الطلاق باعتبار الموافقة للسنة وعدمها.

الفصل الثاني: **آثار الطلاق النفسية والاجتماعية على الأسرة**. وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم الأسرة.
المبحث الثاني: المقومات التى تقوم عليها الأسرة.
المبحث الثالث: مفهوم المشكلات الأسرية.
المبحث الرابع: التفكك الأسري. وفيه ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: أسباب التفكك الأسري.
المطلب الثاني: عواقب التفكك الأسري.
المطلب الثالث: كيفية علاج هذه الظاهرة التى باتت تهدد المجتمع واستقراره.
المبحث الخامس: الطلاق وأسبابه. وفيه ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: أسباب كثرة الطلاق.
المطلب الثاني: نسب الطلاق فى العالم
المطلب الثالث: بعض آثار الطلاق الأسرية
المبحث السادس: الآثار النفسية والاجتماعية على (الرجل، المرأة، الأبناء، المجتمع).

وفيه عدة مطالب:

(١) التفكك الأسرى، الأسباب والمشكلات وطرق علاجها، د. إبراهيم جابر السيد.

المطلب الأول: الآثار النفسية والاجتماعية التى تقع على الرجل المطلق.

المطلب الثاني: الآثار النفسية والاجتماعية التى تقع على المرأة المطلقة.

المطلب الثالث: بعض النقاط التى تساعد المطلقين على التكيف بعد الانفصال.

المطلب الرابع: آثار الطلاق النفسية والاجتماعية على الأبناء.

المطلب الخامس: آثار الطلاق على المجتمع.

المطلب السادس: علاج مشكلة كثرة الزواج.

الخاتمة.

التوصيات.

الفهرس.

الفصل الأول

فى الطلاق وأحكامه

ويشتمل على عدة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الطلاق لغة وشرعاً.

المبحث الثاني: الأدلة على مشروعية الطلاق.

المبحث الثالث: حكم الطلاق.

المبحث الرابع: حكمة مشروعية الطلاق.

المبحث الخامس: أقسام الطلاق من حيث دلالة اللفظ.

المبحث السادس: أقسام الطلاق من حيث آثاره المترتبة عليه.

المبحث السابع: أقسام الطلاق من حيث الصيغة واشتمالها على التعليق.

المبحث الثامن: أقسام الطلاق باعتبار الموافقة للسنة وعدمها.

المبحث الأول

تعريف الطلاق

الطلاق فى اللغة:

من طَلَقَ – طُلُوقاً وطَلاقاً: تحرر من قيده ونحوه وطلقت المرأة من زوجها طلاقاً: **تحررت** من قيد الزواج وخرجت من عصمته، **وأطلق الشئ**: حلَّه وحرره، وأطلق له العنان: أرسله وتركه، **وأطلق الكلام:** لم يقيده بشئ.

والطلاق اسم مصدر طَلَّق بالتشديد أو بالتخفيف: يقال طلقت المرأة طلاقاً فهي طالق، والعرب تفرق بين اللفظين عند اختلاف المعنيين **فتقول**: أطلقت إبلي وأسيري، وأطلقت امرأتي فى النكاح.

وللطلاق معانٍ أخرى، منها: الفراق والترك يقال: طلَّقت القوم أي تركتهم، **ومنها**: التخلية والإرسال، **مأخوذ من قولهم**: ناقة طالق إذا خليت مهملة بغير راع، وطلقت الأسير خليته **ومنها**: حل القيد مطلقاً سواء كان حسياً كحل قيد الفرس أو معنوياً كالعصمة فإنها تحل بالطلاق، **ويقال لمن أعتق طليقاً**: أي صار حراً، والتخَّلِية من الوثاق، **يقال**: أطلقت البعير من عقاله وطلقته وهو طالق وطلْق بلا قيد. (١)

الطلاق فى الاصطلاح:

اختلفت تعريفات الفقهاء للطلاق باختلاف مذاهبهم على النحو التالي:

تعريف الحنفية: **أنه** "رفع قيد النكاح فى الحال أو المآل بلفظ مخصوص". (٢)

وعرفه المالكية: **بأنه** "صفة حكمية ترفع حلّية متعة الزوج بزوجته موجباً تكرُّرُها مرتين للحر ومرة لذي رق حرمتها عليه قبل زوج". (٣)

وعرفه الشافعية: بأنه "حل عقد النكاح بلفظ الطلاق ونحوه". (١)

---

(١) المعجم الوسيط، جـ٢، ص٥٦٣، مادة طلق، لسان العرب لابن منظور ، جـ١٠، ص٢٢٥ –٢٣٠، دار الفكر، سنة ١٩٩٧، المصباح المنير للفيومي جـ٢، ص٣٧٦، ط. دار المعارف سنة ١٩٧٦م، المفردات فى غريب القرآن، ص٣٠٦ – دار المعرفة، معجم المقاييس فى اللغة العربية لابن حسن أحمد بن فارس، ص٦٢٣، ط. دار الفكر، سنة ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

(٢) الدر المختار من شرح تنوير الأبصار، المطبوع مع حاشية رد المحتار محمد أمين الشهير بابن عابدين، جـ٣، ص٢٢٧، ٢٢٨.

(٣) مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، جـ٥، ص٢٦٨.

وعرفه الحنابلة: بأنه "حل قيد النكاح". (٢)

المقارنة بين التعريفات:

وبعد النظر فى تعريفات الطلاق نجد أن تعريف المالكية يقصر الطلاق على الذي تبين به الزوجة مع أن الرجعي طلاق بدليل نقصان عدد الطلقات التى يملكها الرجل، وتعريف الحنابلة لا يتضمن الإشارة إلى أن الطلاق هو ألفاظ مخصوصة وكذلك اقتصاره على الطلاق البائن دون ذكر الطلاق الرجعي كالمالكية **وعلى ذلك فقد اخترت تعريف الحنفية: وهو** "رفع قيد النكاح فى الحال أو المال بلفظ مخصوص" **لما يلى:**

١) لأنه جامع مانع، وهذا من شروط أي تعريف، أي يجمع جميع أفراد النوع الذى يتم تعريفه، ويمنع ما سواه من الدخول ضمن التعريف. (٣)

٢) **قوله**: "فى الحال أو المآل يدخل فيه الطلاق الرجعي الذى ينقص عدد الطلقات، والطلاق البائن سواء فى ذلك البينونة الصغرى والكبرى.

٣) **قوله**: "بلفظ مخصوص ضبط للطلاق من الوقوع، إلا بالألفاظ المخصوصة وهي الألفاظ الصريحة أو الألفاظ الكنائية.

---

(١) مغني المحتاج للشربيني جـ ٤ ، ص٤٤٥.

(٢) المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص٨٢.

(٣) المغني لابن قدامة على مختصر الخرقي، جـ٧، ص٦٦.

المبحث الثاني

الأدلة على مشروعية الطلاق

ثبتت مشروعية الطلاق بالكتاب والسنة والإجماع والمعقول:

أولاً: الكتاب الكريم:

١) قال تعالى **"الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ "**(١)

وجه الدلالة:

دلت الآية الكريمة على أن الطلاق مشروع، وأن الرجل يملك على زوجته طلقتين إذا أراد الإمساك بالمعروف، وإن لم يرد فعليه أن يسرح بإحسان. (٢)

٢) قال عز وجل: **"يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ "** (٣)

وجه الدلالة:

يخاطب الله تعالى رسوله ﷺ بإيقاع الطلاق حسبما أمر، والخطاب وإن وجه للرسول ﷺ إلا أنه عام للمسلمين. (٤)

٣) قال تعالى **"لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً "** (٥)

وجه الدلالة:

إن الله عز وجل قد نفي الحرج عن الذي يطلق زوجته قبل البناء والجماع وتسمية المهر، ونفي الحرج يدل على مشروعيته.(٦)

٤) قال تعالى **"وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا"**. (٧)

وجه الدلالة:

يبيح الله عز وجل فى هذه الآية للرجل أن يستبدل بزوجته زوجة أخرى، والاستبدال لا يكون إلا بالطلاق مما يدل على مشروعية الطلاق. (٨)

ثانياً: السنة الشريفة:

---

(١) من الآية (٢٢٩) من سورة البقرة.

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، جـ٣، ص١٢٦، فتح القدير لابن الهمام، جـ٣، ص٤٤٣.

(٣) من الآية (١) من سورة الطلاق.

(٤) أحكام القرآن للقرطبي، جـ١٨، ص١٤٩، مغني المحتاج للشربيني، جـ٤، ص٤٥٠.

(٥) من الآية (٢٣٦) من سورة البقرة.

(٦) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، جـ٣، ص١٩٦، فتح القدير لابن الهمام، جـ٣، ص٤٤٥.

(٧) من الآية (٢٠) من سورة النساء.

(٨) تفسير القرآن العظيم، الشهير بتفسير المنار، جـ٤، ص٤٥٨، المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص٨٣، الشهير بتفسير المنار، جـ٤، ص٤٥٨.

١) **ما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ** "طلق حفصة ثم راجعها". [١]
وجه الدلالة:طلاق الرسول ﷺ حفصة يدل على مشروعية الطلاق، **قال ابن الهمام**: "وبه يبطل قول القائلين لا يباح إلا لكبر أو ريبة فإن طلاقه حفصة لم يقرن بواحد منهما". [٢]

٢) **روى عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله ﷺ - فسأل عمر بن الخطاب رسول الله ﷺ عن ذلك فقال ﷺ "** مرة فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إذا شاء أمسكها وإن شاء طلقها قبل أن يمس فتلك العدة التى أمر الله أن يطلق لها النساء".[٣]

وجه الدلالة:**أن رسول الله ﷺ** نهي عن تطليق الرجل زوجته أثناء حيضها وبين أن الطلاق المأذون به هو الطلاق الذى يقع فى طهر لم يمسها فيه. [٤]

٣) **روى عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال** "ثلاث جدهن جد، وهزلهن جد، النكاح، والطلاق، والعتاق". [٥]

وجه الدلالة:**فى هذا الحديث دليل على** جواز الطلاق ومشروعيته وأنه واقع فى الجد والهزل. [٦]

ثالثاً: الإجماع:

انعقد الإجماع بين المسلمين من لدن رسول الله ﷺ إلى يومنا هذا على مشروعية الطلاق [٧]، وطلق عدد من الصحابة رضوان الله عليهم زوجاتهم ولم ينكر أحد عليهم.

أمثلة ذلك: طلق الصحابي الجليل عبد الرحمن بن عوف زوجته تماضر. [٨]

- كان الحسن بن على بن أبي طالب رضي الله عنه كثير الطلاق. [٩]

---

(١) أخرجه أبو داود، جـ٢، ص٢٦٦، وصححه الألباني، جـ٧، ص١٥٧.

(٢) فتح القدير لابن الهمام، جـ٣، ص٤٦٣، مغني المحتاج، جـ٤، ص٤٥٥.

(٣) أخرجه البخاري فى صحيحه بحاشية السندي، جـ٣، ص٢٦٨، كتاب الطلاق، وأخرجه مسلم فى صحيحه بشرح النووي، جـ١٠، ص٣٠٢، كتاب الطلاق، باب تحريم طلاق الحائض بغير رضا، أخرجه أبو داود، جـ٢، ص٢٦٦، حديث صحيح.

(٤) عارضه الأحوذي، شرح صحيح الترمذى، جـ٥، ص١٢٥، باب طلاق السنة.

(٥) أخرجه أبي داود، جـ٢، ص٢٦٥، كتاب الطلاق، وأخرجه بن ماجة، جـ١، ص٦٥٨، باب من طلق أو أحكم ورجع لاعبا، وانظر تحفة الأحوذي، شرح جامع الترمذي، جـ٤، ص٣٦٢.

(٦) عارضه الأحوذي بشرح صحيح الترمذى، جـ٥، ص١٥٧، باب ما جاء فى الجد والهزل فى الطلاق.

(٧) الجامع لابن المنذر، ص١٩٩٨.

(٨) سنن الدار قطني، جـ٤، ص٣١.

(٩) فتح القدير لابن الهمام، جـ٣، ص٤٤٦.

المبحث الثالث

حكم الطلاق

لا تنصرف مشروعية الطلاق فى نظر فقهاء المذاهب إلى وجوب العمل به ولا ينصرف النهي عنه إلى التحريم المطلق بل تعتريه الأحكام التكليفية من وجوب وتحريم وكراهة وندب.

فقد يكون واجباً (١) كالحالات التالية:

- الخوف من عدم إمساكها بالمعروف عند الحنفية. (٢)
- طلاق الحكمين عند الشقاق بين الزوجين إذا رأيا ذلك، وطلاق المولى بعد التربص إذا أبي الفيئة، إذ يخير الزوج المولى بعد انقضاء مدة الإيلاء بين الوطء والتكفير عن اليمين، وبين الطلاق فإن امتنع طلق عليه الحاكم طلقة واحدة رجعية عند الحنابلة والشافعية. (٣)
- علم الزوج أن بقاء الزوجة فى عصمته يوقعه فى محرم كتقصيره فى النفقة أو غيرها. (٤)

و قد يكون الطلاق حراماً (٥) فى حالات منها:

- لو علم إن طلقها وقع فى الزنا لتعلقه بها أو لعدم قدرته على تزوج غيرها. (٦)
- الطلاق البدعي، وهو طلاق المدخول بها وهي حائض أو فى طهر جامعها فيه، وهذا عند الحنابلة والحنفية والشافعية. (٧)

وقد يكون مكروها (٨) فى حالات منها:

- إذا وقع الطلاق لغير حاجة فهو مكروه عند الحنابلة. (٩)

---

(١) الواجب: هو ما يذم شرعاً تاركة قصداً مطلقاً ← الأحكام للأمدى.

(٢) حاشية رد المحتار على الدر المختار، شرح تنوير الأبصار لابن عابدين، جـ٣، ص٢٢٩.

(٣) مغني المحتاج للشربيني، جـ٤ ، ص٤٢٥، الكافي فى فقه الإمام أحمد لابن قدامة، جـ٣، ص١٠٦.

(٤) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، جـ٣، ص٢٣٩.

(٥) الحرام: هو ما يثاب على تركه ويعاقب على فعله ← ينظر شرح المحلي على الورقات، ص٢١.

(٦) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، جـ٣، ص٢٣٩.

(٧) الكافي لابن قدامة، جـ٣، ص١٠٦، حاشية ابن عابدين، جـ٣، ص٢٢٩، مغني المحتاج، جـ٤، ص٤٩٧.

(٨) المكروه: هو يُمدح تاركة .. ولا يذم فاعله ← ينظر إرشاد الفحول للشوكاني، ص٦.

(٩) الكافي لابن قدامة، جـ٣، ص١٠٦.

- طلاق الزوجة المستقيمة فى حالها ودينها وخلقها عند الشافعية. [١] **لقوله ﷺ** "أبغض الحلال عند الله الطلاق". [٢]

وإنما يكون مبغوضاً من غير حاجة إليه **وقد سماه النبي ﷺ حلالاً، ولأنه** مزيل النكاح المشتمل على المصالح المندوب إليها فيكون مكروها. [٣]

وقد يكون مندوباً [٤] فى الحالات التالية:

- إذا كانت تؤذى زوجها أو مفرِّطة فى حق الله تعالى عند الحنفية [٥].
- إذا كانت الزوجة مفرِّطة فى حقوق الله تعالى، أو تضر بالزوج حالة الشقاق، أو كانت غير عفيفة لأن إمساكها نقص ودناءة، وربما أفسدت فراشه وألحقت به ولداً من غيره. [٦]
- إذا كان حالها غير مستقيم كسيئة الخلق عند الشافعية. [٧]
- لو كانت بذيئة اللسان يخاف منها الوقوع فى الحرام عند المالكية. [٨]

وقد يكون مباحاً: [٩]

كطلاق من لا يهواها ولا يشتهيها شهوة كاملة، ولا تسمح نفسه بمؤنتها من غير استمتاع بها. [١٠]

---

(١) حاشية القليوبي على شرح المحلي، جـ٣، ص٣٢٣.

(٢) أخرجه أبو داود، جـ٢، ص٢٦١، كتاب الطلاق، الجامع الصغير للسيوطي، جـ١، ص٦، وقال السيوطي حديث صحيح.

(٣) المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص٨٣.

(٤) المندوب: هو ما طلب الشارع فعله من غير إلزام ولا ذم على تركه ← ينظر شرح البدخشى، جـ١، ص٦٢.

(٥) حاشية ابن عابدين، جـ٣، ص٢٣١.

(٦) المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص٨٣.

(٧) مغني المحتاج، جـ٤، ص٤٩٧.

(٨) حاشية الدسوقي، جـ٣، ص٢٣٩.

(٩) المباح: هو ما لا يثاب على فعله ولا يعاقب على تركه، وقيل هو الفعل الذى خير الشارع فيه المكلف بين فعله وتركه ← ينظر شرح البدخشى على منهاج الوصول، جـ١، ص٦٣.

(١٠) الإقناع فى حل ألفاظ أبي شجاع للخطيب الشربيني، جـ٣، ص٨٤، حاشية القليوبي على شرح المحلي، جـ٣، ص٣٢٣.

المبحث الرابع

حكمة مشروعية الطلاق

من خصائص عقد الزواج فى التشريع الإسلامي أنه عقد أبدي، ومستمر باستمرار حياة الزوجين، فلا يجوز توقيته بزمن معين أو تعليقه على مصلحة خاصة، تحقيقاً لمبدأ الاستقرار النفسي بين الزوجين، وتقوية للمودة والرحمة الناشئة بين القلبين اللذين ارتباطا عن إرادة حرة واختيار كامل، مبنيّ على أساس التوافق فى المبادئ والرغبة فى التوصل إلى نفس الأهداف والنتائج.

أقام الإسلام العلاقة بين الزوجين على أساس المودة والرحمة، وشرع الأحكام التى تضمن قوتها واستقرارها واستمرارها.

فقد أرشدهما إلى حسن العشرة بالرفق وتبادل الصبر والصفح عن الزلات قال عز وجل **"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آَتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا "** (١)، وذكرهما أن الله تعالى منَّ على كل منهما بزوج من جنسه، لتسكن إليه نفسه، قال الله عز وجل: **"وَمِنْ آَيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآَيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ "** (٢)

وعمل على توثيق الرابطة الزوجية بالخطبة التى تسهم فى تعارفهما، وبالكفاءة التى تساعد فى تآلفهما، وبالرضا الذى يضمن توافقهما، ووجَّه هذه الرابطة إلى تحقيق مقاصد الزواج بالتفاني المشترك فى الأسرة ومصالحهما، وتقديم شؤونها على بعض القربات والنوافل، وبمعالجة النشوز بوسائل العلاج التدريجية.

وعمل على صيانة الحياة الزوجية بالتنفير من الطلاق ابتداء **وقد ورد فى ذلك أحاديث منها قول الرسول ﷺ** "أبغض الحلال إلى الله الطلاق". (٣)

وقوله ﷺ "أيما امرأة سألت زوجها طلاقها من غير بأس فحرام عليها رائحة

(١) الآية (١٩) من سورة النساء.

(٢) الآية (٢١) من سورة الروم.

(٣) سبق تخريجه.

الجنة"(١)، **فهذه الأحاديث تدل على أن** الطلاق وإن كان حلالاً مشروعاً فإنه لا يجوز ارتكابه إلا لمصلحة بأن يشتد النزاع، أو تسوء العشرة أو يخاف الزوجان ألا يقيما حدود الله.

وبتحديد كيفية إيقاعه، حيث قرر تعدُّد الطلقات وتفريقها تجنباً للندم، وشرع العدة والرجعة لاستدراك التسرع ومراجعة النفس، قال عز وجل **"وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا "** (٢)

وأسكن المعتدة فى بيت الزوجية لتقريب المسافة النفسية بين الزوجين ولمنع التدخل الخارجي، ورتب على الطلاق تبعات مالية عديدة، وحرم المطلقة ثلاثاً على مطلقها، وشرع التعدد الذى يعتبر حلاً وسطاً وبديلاً عن الطلاق فى بعض الحالات.

لكن التشريع الإسلامي راعي احتمال حصول عدم التوافق بين هذين الزوجين عند الاختلاف، ولم يغفل طبائع النفوس وما يعتريها من اضطرابات وأحوال قد تؤدي إلى التنافر والخلاف، فسعى فى لمّ الشمل بين الزوجين، ودعا إلى بذل الجهد لإعادة التوافق بينهما بالتدخل العائلي المتمثل فى بعض الحكمين للإصلاح بينهما فى قوله تعالى **"فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا "** (٣) بالتصالح داخلياً والتنازل عن بعض الحقوق.

ثم أباح التفريق بين الزوجين، وأجاز على مضض هدم ذلك الصرح الاجتماعي أملاً فى تمكين كل واحد منهما أن يأخذ حريته، وأتاح الفرصة أمام كل منهما لبناء صرح جديد، وإنشاء أسرة مع شريك آخر، تحقيقاً لمصلحته وسعياً فى إسعاده من جديد (٤) مصداقاً لقوله تعالى: **"وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ "** (٥)

ثم إن القرآن الكريم نص على أن الطلاق ثلاث مرات، لتكون الأولي والثانية بمثابة إنذارين لتنبيه الزوج إلى تجربة نفسه وترويضها على الصبر والاحتمال، ولتنبيه الزوجة إلى إحسان العشرة وتجنب كل ما يؤدي إلى التفرقة، فإذا لم يجد الإنذار بعد الإنذار **ووقعت الطلقة الثالثة** عُلِمَ أنه ليس من زواجيهما خير، وأن الانفصال البات

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي، جـ٧، ص٣١٦.

(٢) من الآية (٢٢٨) من سورة البقرة.

(٣) الآية (٣٥) من سورة النساء.

(٤) الأحوال الشخصية فى التشريع الإسلامي لأحمد الغندور، ص٣٣٣، شرح قانون الأحوال الشخصية، جـ٢، ص٢١٢.

(٥) الآية (١٣٠) من سورة النساء.

بينهما أولى. (١)

والسر فى جعله بيد الرجل دون المرأة مع أنها طرف فى عقد النكاح أن الطلاق أمر خطير لأنه فيه حل الرابطة الزوجية فينبغي ألا يوضع إلا فى يد يُقدر العواقب حق قدرها، والرجل أقدر على ذلك من المرأة، كما أنه يُحمل الزوج تبعات مالية كالمهر ووجوب نفقة العدة، وأجرة الرضاعة والحضانة إذا كان له أطفال من زوجته المطلقة، وهذا من شأنه أن يحمل الزوج على الحرص والتأني، ويجعله يُحّكم عقله وقت الإقدام على الطلاق، **هذا بالإضافة إلى أن المرأة** سريعة الغضب سريعة الانفعال، كما هو مشاهد فى أغلب الأحوال فلو كان إيقاع الطلاق بيدها لأدي إلى تخريب بيت الزوجين لأتفه الأسباب.

وفى هذا يقول الإمام البخاري الفقيه: "ومن محاسن الإسلام أن جعل ملك الطلاق إلى الزوج دون المرأة إما باعتبار أن الزوج هو المالك والمرأة مملوكة له فكان إزالة الملك إلى من له الملك لا إلى من عليه الملك، أو باعتبار أن المرأة سريعة الاغترار لا ولاية لها فى أمورها، فلو جعل الطلاق إليها لبادرت إلى التطليق عند كل قليل وكثير، فقلما يحصل الدوام على النكاح، فالشرع جعل الطلاق إلى الزوج ليتأمل ويتفكر ويستعمل عقله فى هذا، وإن الصلاح فى المقام معها أو فى مفارقتها فهذه حكمة بالغة ورحمة من الله". (٢)

(١) شرح فتح القدير، جـ٣، ص٤٤٦.

(٢) محاسن الإسلام للبخاري الفقيه، ص٥١.

المبحث الخامس

أقسام الطلاق من حيث دلالة اللفظ

يقسم الطلاق من حيث دلالة اللفظ إلى قسمين:

القسم الأول: الطلاق الصريح:

وهو "اللفظ الذى لا يستعمل إلا فى الطلاق عن قيد النكاح" (١)، ويشمل كل لفظ من مادة الطلاق كأنت طالق، أو أنت مطلقة، أو طلقتك، أو امرأتي طالق (٢)، **أما إذا قال لها**: أنت علىّ حرام، أو حلالُ الله علىّ حرام، فإن غلب استعماله بين الناس وكان عارفاً جارياً على ألسنتهم فيقع صريحاً (٣)، **ورجح ابن عابدين أن لفظ " علىّ الحرام" أو نحوه يعتبر من** صريح الطلاق ولا يحتاج إلى نية للعرف الشائع باستعماله فى الطلاق، ويقع به بائناً. (٤)

وأما لفظ الفراق والسراح فهو كالطلاق يقع بهما صريحاً على القول المشهور للإمام الشافعي ورواية للإمام أحمد (٥) ودليلهما أن هذه الألفاظ ورد بها الكتاب الكريم بمعني الفرقة بين الزوجين فكانا صريحين فيه كلفظ الطلاق، ففى الطلاق قال عز وجل **"الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ"** (٦)

وفى السراح قوله تعالى عز وجل **"فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ "** (٧)

وأما الفراق ففى قوله تعالى **"فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ "** (٨)

مناقشة هذا:

إن لفظ الصريح فى الشيء ما كان نصا فيه لا يحتمل غيره إلا احتمالاً بعيداً، ولفظة الفراق والسّراح وإن وردا فى القرآن بمعني الفرقة بين الزوجين، فقد ورد لغير ذلك المعني وفى العرف كثيراً، قال الله تعالى **"وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا**

---

(١) بدائع الصنائع، جـ٣، ص١٥٥.

(٢) فتح القدير لابن الهمام، جـ٤، ص٣، روضة الطالبين للنووى، جـ٧، ص٢١.

(٣) روضة الطالبين للنووي، جـ٧، ص٢٣.

(٤) بدائع الصنائع، جـ٣، ص١٥٤.

(٥) المغني المحتاج، جـ٤، ص٤٥٧، المعني لابن قدامة، جـ١٠، ص١٢٥.

(٦) من الآية (٢٢٩) من سورة البقرة.

(٧) من الآية (٢٢٩) من سورة البقرة.

(٨) من الآية (٢) من سورة الطلاق.

" [٩] وقال عز وجل **"وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ"** [١]، فلا معني لتخصيصه بفرقة الطلاق على أن قوله: " **أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ"** لم يرد به الطلاق وإنما هو ترك ارتجاعها، وكذلك قوله " **أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ"** ولا يصح قياسه على لفظ الطلاق فإنه مختص بذلك سابق إلى الإفهام من غير قرينة، ولا دلالة بخلاف الفراق والسراح. [٢]

كذلك لو كان صريحاً كالطلاق لَمَا سئلُ الرسول ﷺ عند نزول قوله تعالى " **الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ"** [٣] عن الثالثة حتى بين فقال " **أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ** " [٤] ولكان للسائل أن يعلم أنه صريح فيستغني عن السؤال.

أجيب عن ذلك:بأن صريح الطلاق وكنايته من الأحكام الشرعية التى تخفي على أهل اللغة فسأل ليعلم صريح الشرع دون اللغة وذلك مما لا يستغني عنه أحد. [٥]

وقال الحنفية ورواية للحنابلة أنهما كنايتان، ودليلهما أن كل لفظ تعارف الناس استعماله فى الطلاق وغيره لم يكن صريحاً فى الطلاق، **قياساً على قوله** "أنت حرام" وقد تعارف الناس استعمال الفراق والسراح فى غير الطلاق فلم يكن صريحاً، والصريح هو الطلاق فقط ما اشتق منه. [٦]

مناقشة هذا:

١) إن الطلاق قد يستعمل فى حل غير العصمة فيقال فلان طلق الدنيا إذا زهد فيها، وطلقت السير من وثاقه، فلما لم يمنع استعمال فى غيره أن يكون صريحاً فيه كذلك الفراق والسراح.

٢) **أن القياس على قوله "أنت علىّ حرام"** قياس مع الفارق لأن المقيس عليه لم يرد فى القرآن كما ورد فى الفراق والسراح. [٧]

وبهذا يتبين أن الألفاظ الصريحة هي الطلاق وما اشتق منه قطعاً، والفراق والسراح على المشهور **من قول الإمام الشافعي ورواية للحنابلة** حكمها الوقوع فى الحال عند التلفظ

---

(٩) من الآية (١٠٣) من سورة آل عمران.

(١) من الآية (٤) من سورة البينة.

(٢) المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص١٢٤.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) الحاوي الكبير للماوردي، جـ١٠، ص١٥٢.

(٦) بدائع الصنائع، جـ٣، ص١٥٥، الحاوي الكبير للماوردي، جـ١٠، ص١٥٢.

(٧) الحاوي الكبير للماوردي، جـ١٠، ص١٥٢.

به، ويترتب عليه أثره دون توقف على نية المطلق، سواء قصد إيقاع الطلاق أو لم يقصد. (١)

القسم الثاني: الطلاق الكنائي:

هو " ما جرى العرف بأن يُطَلَّق به فى اللغة والشرع" (٢)

وألفاظه كثيرة، مثل أنت خلِّية وبرَيَّة، وحرام، وحبْلُك على غاربك، وأنت علىّ كالميتة والدم ولحم الخنزير، والحقي بأهلك واعتدي. (٣)

ألفاظ الكناية تتنوع إلى نوعين:

١- ظاهرة. ٢- باطنة.

فالظاهرة ستة ألفاظ هي: بتة ، خلية، برية، بائن، بتلة، حرام.

والباطنة: **كثيرة منها**: اعتدى، اذهبي، أغربي، ألحقي بأهلك، لا حاجة لي فيك، أنحكي من شئت، استبرئ، تقنعي، قومي ، أخرجي وما أشبه ذلك.

اختلف الفقهاء فى حكم طلاق الكناية على مذهبين:

المذهب الأول:

يري أن طلاق الكناية يقع إذا نوي الطلاق، أو إذا دَّلت القرينة أو دلالة الحال على إرادة إيقاع الطلاق، نوي أم لم ينو وإلى هذا ذهب الحنفية والحنابلة. (٤)

المذهب الثاني:

يري أن طلاق الكناية لا يقع إلا بالنية فحسب، ولا عبرة بدلالة الحال أو القرينة، وهو قول المالكية والشافعية. (٥)

وأري عدم وقوع طلاق الكناية إلا إذا نواه المطلِّق بدليل ما روي أن ركانة بن يزيد طلق امرأته سهيمة ألبته فسأله النبي ﷺ.

---

(١) فتح القدير لابن الهمام، جـ٤، ص٤، المعونة للقاضي عبد الوهاب، جـ٢، ص٨٤٦، روضة الطالبين للنووي، جـ٧، ص٢٣-٢٤، المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص١٥١.

(٢) المعونة للقاضي عبد الوهاب، جـ٢، ص٨٤٧.

(٣) فتح القدير لابن الهمام، جـ٤، ص٨ ، ٩، المعونة للقاضي عبد الوهاب، جـ٢، ص٨٤٧، روضة الطالبين للنووي، جـ٧، ص٢٤، ٢٥، المغني لابن قدامة ، جـ١٠، ص١٥١.

(٤) فتح القدير لابن الهمام، جـ٤، ص٧: ٩، المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص١٥١.

(٥) روضة الطالبين للنووي، جـ٧، ص٢٤، المعونة للقاضي عبد الوهاب، جـ٢، ص٧٤٨، ٧٤٩.

المبحث السادس

أقسام الطلاق من حيث آثاره المترتبة عليه

يقسم الطلاق من حيث آثاره المترتبة عليه إلى قسمين: طلاق رجعي – وطلاق بائن.

القسم الأول: الطلاق الرجعي:

تعريفه:

هو "الذى يملك فيه الزوج رجعة المطلقة أثناء العدة" (١) لقوله تعالى " **وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا** " (٢)

ويكون الطلاق رجعياً فى الحالات الآتية:

١) إذا كانت طلقة واحدة بلفظ صريح بعد الدخول الحقيقي.

٢) إذا لم يكن مكملاً للثلاث، أو كان ثلاثاً باللفظ أو الإشارة كما لو قال الزوج لزوجته: أنت طالق ثلاثاً، أو قال لزوجته أنت طالق هكذا، وأشار بأصابعه الثلاثة.

٣) إذا كان بحكم القاضي لإعسار الزوج بالنفقة عند المالكية. (٣)

٤) الطلاق المترتب على الإيلاء عند جمهور الفقهاء. (٤)

٥) إذا كان بغير مقابل مالي. (٥)

وحكم هذا الطلاق:

أن الزوجية لا تزال قائمة رغم وقوعه، فالزوج يملك إرجاع زوجته إلى عصمته من غير رضاها فى أثناء العدة.

القسم الثاني: الطلاق البائن

وهذا الطلاق نوعان:

الأول: الطلاق البائن بينونة صغرى.

تعريفه:

وهو "الذى لا يملك الزوج فيه مراجعة زوجته إلا بعقد ومهر جديدين". (١)

---

(١) بداية المجتهد لابن رشد جـ ١، ص٤٨٥.

(٢) من الآية (٢٢٨) من سورة البقرة.

(٣) المعونة للقاضي عبد الوهاب، جـ٢، ص٧٧٨.

(٤) مغني المحتاج للشربيني، جـ٤، ص٤٧٨، المعونة للقاضي عبد الوهاب، جـ٢، ص٨٢٦، المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص٤٧١.

(٥) بدائع الصنائع، جـ٣، ص٢٦٢، بداية المجتهد مجلد (١)، ص٥٠٥، مغني المحتاج للشربيني، جـ٥، ص٩٥، المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص٣٨٠.

ويكون الطلاق بائناً بينونة صغرى فى الحالات التالية:

١) الطلاق قبل الدخول عند كافة الفقهاء، لأنه لا عدة فيه، ولا رجعة إلا فى العدة. (٢)
٢) الطلاق على مال، لأن المقصود من العوض أن تملك الزوجة نفسها ولا يتحقق ذلك إلا أن يكون الطلاق بائناً. (٣)
٣) الفرقة بسبب الإيلاء، فإذا لم يفئ المُولى من زوجته حتى انقضت المدة طلقت زوجته عند الحنفية طلقة بائنة بينونة صغرى(٤)، وخالف الجمهور فى ذلك **فقالوا**: إما أن يفئ أو يطلقها ما شاء طلقة رجعية أو بائنة بينونة صغرى. (٥)
٤) التفريق للعيوب، فإذا ثبت العيب الموجب للتفريق فى أحد الزوجين تقع الفرقة بحكم القاضي، وتكون بائناً عند الحنفية والمالكية(٦)، **فى حين قال الشافعية والحنابلة**، إن الفرقة تقع باختيار السليم فهما دون حاجة إلى حكم القاضي وتكون فسخاً ولا تعتبر طلاقاً.(٧)
٥) التفريق للشقاق والنزاع وهو قول المالكية، وقالوا بوقوعه طلاقاً بائناً. (٨)
٦) التفريق للغيبة والحبس، يري المالكية أنها تقع بائناً. (٩)
٧) فى الطلاق الرجعي إذا لم يُرجع المطلق زوجته خلال عدتها فإنها تبين منه بينونة صغرى. (١٠)

---

(١) مغني المحتاج، جـ٣ ، ص٣٤٠، تكملة المجموع للمطيعي، جـ١٧، ص٢٦٢..

(٢) بدائع الصنائع، جـ٣، ص٢٩٤، فتح القدير لابن الهمام، جـ٤، ص٤٩، بداية المجتهد، مجلد (١)، ص٥٠٧، مغني المحتاج، جـ٣، ص٣٤٠، المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص٣٨٠.

(٣) فتح القدير لابن الهمام، جـ٤، ص١٧١، بدائع الصنائع، جـ٣، ص٢٢٢، المعونة للقاضي عبد الوهاب، جـ٢، ص٨٨٢، المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص١٦.

(٤) فتح القدير لابن الهمام، جـ٤، ص١٧١.

(٥) مغني المحتاج، جـ٥، ص٢٤٠، المعونة للقاضي عبد الوهاب، جـ٢، ص٨٨٣، المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص٤٧١.

(٦) فتح القدير لابن الهمام ، جـ٤، ص١٧١، المعونة للقاضي عبد الوهاب، جـ٢، ص٧٧٨.

(٧) مغني المحتاج، جـ٤، ص٣٤٠، المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص١٣٤.

(٨) المنتقي شرح الموطأ للإمام مالك، جـ٥، ص٤٠٦.

(٩) مواهب الجليل، جـ٥، ص٤٩٦، ٤٩٧.

(١٠) بدائع الصنائع، جـ٣، ص٢٦٢، بداية المجتهد مجلد (١)، ص٥٠٥، مغني المحتاج للشربيني، جـ٥، ص٩٥، المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص٣٨٠.

حكم هذا الطلاق:

تنفصل الزوجية بوقوعه، ولا يبقي من أحكامها إلا العدة وما يتعلق بها فليس للرجل حق الاستمتاع بمطلقته، وليس له مراجعتها إلا بعقد ومهر جديدين ولو فى أثناء عدتها، وتستحق ما بقي لها فى ذمته من الصداق ونفقة عدتها، والبقاء فى بيت الزوجية، وإذا توفى أحدهما فلا يرثه الآخر. (١)

النوع الثاني: الطلاق البائن بينونة كبرى:

تعريفه:

هو "الذى لا رجعة فيه حتى تنكح زوجاً غيره". (٢)

ويكون فى حالة واحدة فقط، هي وقوع الطلقة المكملة للثلاث باتفاق الفقهاء، وذلك بأن تتقدم طلقتان ثم يوقع الثالثة لقوله عز وجل **"الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ "**(٣)، والقول فى الآية التى تليها **"فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ "** (٤)

حكم هذا الطلاق:

أنه يزيل الزوجية فى الحال، وتستحق الزوجة ما بقي لها من مهرها فى ذمته ونفقة عدتها، وتصير به أجنبية تحرم على الزوج حرمة مؤقتة، **ولا تحل له إلا بخمسة أمور هي:**

الأول: أن تنقض عدتها منه.

الثاني: أن تتزوج من غيره.

الثالث: أن يدخل الغير بها دخولاً حقيقياً.

الرابع: بينونتها من الزوج الثاني بطلاق أو فسخ أو موت.

الخامس: أن تعتد منه. (٥)

ودليل ذلك قوله تعالى **" فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ "** (٦)

---

(١) المعونة للقاضي عبد الوهاب، جـ٢، ص٨٢٥.

(٢) بدائع الصنائع، جـ٣، ص٢٦٢، بداية المجتهد، مجلد (١)، ص٥٠٥، مغني المحتاج للشربيني، جـ٥، ص٩٥، المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص٣٨٠.

(٣) من الآية (٢٢٩) من سورة البقرة.

(٤) من الآية (٢٣٠) من سورة البقرة.

(٥) إعانة الطالبين للبكري، جـ٤، ص٢٥، الحاوي الكبير للماوردي، جـ١٠، ص٣٢٧، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، جـ١، ص١٠١: ١٠٣.

(٦) من الآية (٢٣٠) من سورة البقرة.

المبحث السابع

أقسام الطلاق من حيث الصيغة واشتمالها على التعليق

يقسم من حيث الصيغة واشتمالها على التعليق إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الطلاق المنجز:

هو "ما كان بصفة مطلقة غير معلقة على شرط ولا مضافة إلى المستقبل".(١)

وبما أن معني تنجيز الطلاق تحققّتهُ فى الحال فيقع بمجرد التلفظ به، وهذا هو الأصل فى الطلاق لأنه شرع للحاجة، والحاجة تقتضي التنجيز، لذا أجمع الفقهاء على وقوع الطلاق المنجز وترتُّب آثاره فور صدوره من الزوج مستوفياً شروط الطلاق. (٢)

القسم الثاني: الطلاق المضاف إلى زمن مستقبل:

هو ما اقترنت صيغته بزمن يقصد وقوع الطلاق فيه **واختلف الفقهاء فى وقوعه على ثلاثة مذاهب:**

المذهب الأول: يري وقوع الطلاق المضاف إلى زمن مستقبل عند حلول الوقت الذى أضيف إليه، وهو قول ابن عباس وعطاء وجابر بن زيد والنخعى والثوري والحنفية (٣) والشافعية (٤) والحنابلة. (٥)

ودليلهم:

أن الصيغة المضافة إلى المستقبل هي تعليق للطلاق على صفة معينة، فإذا لم توجد لا يقع الطلاق. (٦)

المذهب الثاني: يري وقوع الطلاق المضاف إلى زمن المستقبل فى الحال إذا علق الطلاق بصفة تأتي لا محالة مثل أنت طالق إذا طلعت الشمس أو دخل رمضان، طلقت فى الحال، **وهو قول سعيد بن المسيب والليث بن سعد والزهري والمالكية.** (٧)

---

(١) مغني المحتاج للشربيني، جـ٤، ص٥٢٠، مدى حرية الزوجين فى الطلاق للصابوني، جـ١، ص٢٩٤.

(٢) فتح القدير، جـ٤، ص٢٤، ٢٥، المعونة للقاضي عبد الوهاب، جـ٢، ص٨٤٣، فغني المحتاج للشربيني، جـ٤، ص٤٥٥، المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص١٤٤.

(٣) فتح القدير لابن الهمام، جـ٤، ص٢٤، ٢٥.

(٤) معني المحتاج للشربيني، جت٤، ص٥٠٤، ٥٠٥.

(٥) المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص١٩٢.

(٦) فتح القدير لابن الهمام، جـ٤، ص٢٥.

(٧) بداية المجتهد، مجلد واحد، ص٥٠.

ودليلهم:

١) أن بقاء الزواج مع إضافة الطلاق إلى المستقبل يجعل التمتع بالمرأة فى هذه الفترة كالتمتع بها فى الزواج المؤقت لأن تأجيله يقتضي توقيت استباحة الوطء بمدة يحرم عند مجيئها، وهذا غير جائز بنكاح المتعة. (١)

٢) لأن النكاح لا يكون مؤقتاً بزمان، ولذلك لا يجوز أن يتزوجها شهراً. (٢)

المذهب الثالث: يري عدم وقوع الطلاق المضاف إلى زمن مستقبل لا فى الحال ولا عند حلول الزمن المعلّق عليه، لأن المطلِّق لم يرد إيقاعه فى الحال، ولأن الزمن المستقبل مجهول، فقد يأتي بعد موت الزوج أو موت الزوجة أو موتهما، وهو قول الظاهرية.

ودليلهم:

أنه لم يأت قرآن ولا سنة بوقوع هذا الطلاق، وبأنه تعدٍ لحدود الله تعالى، وبأن كل طلاق لا يقع فور صدوره يستحيل وقوعه بعد ذلك. (٣)

وأري أن الطلاق المضاف إلى زمن المستقبل لا يقع عند حلول الوقت الذى أضيف إليه، لأن الطلاق إزالة ملك، وإزالة الملك يصح تعليقها بصفة من الصفات، فإذا تحقق وجود الصفة وقع الطلاق.(٤)

القسم الثالث: الطلاق المعلق:

والتعليق لغة: مطلق الربط.

وهو: ربط الجزاء بالشرط.

والشرط: تعليق شئ بشئ بحيث إذا وجد الأول وجد الثاني، وقيل ما يتوقف عليه وجود الشئ ويكون خارجاً عن ماهيته ولا يكون مؤثراً فى وجوده.

وقيل: ما يتوقف ثبوت الحكم عليه.

والشرط: تعليق شئ، بشئ، بحيث إذا وجد الأول وجد الثاني. (٥)

والتعليق إما أن يقصد منه القسم للحمل على الفعل أو الترك أو تأكيد الخبر، **مثل أن يقول الزوج لزوجته:** إن خرجت من الدار فأنت طالق، ولا يقصد طلاقها بل منعها من الخروج، أو يقصد منه إيقاع الطلاق عند حصول الشرط، ومثاله أن يقول لزوجته: إن أبرأتني من مؤخر الصداق فأنت طالق. (١)

---

(١) المعونة للقاضي عبد الوهاب، جـ٢، ص٨٤٤.

(٢) المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص١٩٢.

(٣) المحلي بالآثار لابن حزم الظاهري، جـ٩، ص٤٨٠.

(٤) المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص١٩٣.

(٥) التعريفات للجرحاني، ص١١٠، ١١١، تابع العروس، جـ٥، ص١٠٦، باب الطاء، المفردات للراغب، ص٢٥٨.

(١) المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص٢٣٥.

اختلف الفقهاء فى حكم الطلاق المعلق على ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: يري وقوع الطلاق المعلق عند تحقق الشرط، **وهو قول جمهور الفقهاء من المذاهب الأربعة**. (٢)

ودليلهم ما يأتي:

١) قوله تعالى: **" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ"** (٣)

وجه الدلالة:

أن الله عز وجل أوجب الوفاء بالعقود، ومن الوفاء بالعقود أن يطلِّق فى الوقت الذى حدده وعلَّقه على الشرط. (٤)

٢) **قوله ﷺ** "المسلمون عند شروطهم". (٥)

وجه الدلالة:

أن المسلم يجب عليه أن يلتزم بشرطه، فإذا علق طلاقه على شرط وتحقق الشرط فيُلْزم به ويقع الطلاق. (٦)

المذهب الثاني: لا يقع الطلاق المعلَّق على الشرط، وهو قول ابن حزم الظاهري.

واستدل على قوله بأنه لم يأت قرآن ولا سنة بوقوع هذا الطلاق، فالطلاق المعلَّق تعدٍ على حدود الله (٧) لقوله تعالى **"وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ "**. (٨)

المذهب الثالث: يري وقوع الطلاق إن كان يقصد به الحث على الفعل أو المنع منه، وتلزمه كفارة اليمين إن حنث، أما إن كان يقصد بالتعليق حصول الطلاق عند حصول الشرط فإن الطلاق يقع، وهو قول ابن تيمية وتلميذه ابن القيم. (١)

واستدلوا بما يأتي:

---

(٢) فتح القدير لابن الهمام، جـ٤، ص٥٢، ٥٣، المعونة للقاضي عبد الوهاب، جـ٢، ص٨٤٣، مغني المحتاج للشربيني، جـ٤، ص٥٠٩، المعني لابن قدامة، جـ١٠، ص٢٣٥.

(٣) من الآية (١) من سورة المائدة.

(٤) أحكام القرآن للجصاص، جـ٣، ص٥٣٣.

(٥) أخرجه جامع الترمذي، جـ٤، ص٤٨٦، وأخرجه أبو داود، جـ٣، ص٢٩٦، وصححه الألباني، جـ٥، ص١٤٢.

(٦) أحكام القرآن للجصاص، جـ٣، ص٥٣٣.

(٧) المحلل لابن حزم، جـ٩، ص٤٧٩.

(٨) من الآية (١) من سورة الطلاق.

(١) إعلان الموقعين لابن القيم، جـ٣، ص٦٦.

١. **سئل ابن عباس فى رجل قال لامرأته:** هي طالق إلى سنة، **قال:** هي امرأته يستمتع منها إلى سنة، وسئل الشعبي فى رجل **قال لامرأته:** أنت طالق إذا جاء رمضان، **قال:** هي امرأته يوم طلقها حتى يجئ رمضان. (٢)

وجه الدلالة:

إن ابن عباس والشعبي – رضي الله عنهما – أوقعا الطلاق المعلَّق على الشرط عند حصوله.(٣)

٢. **<u>إجماع الصحابة:</u>** وقد ادَّعاه ابن القيم، فقد أفتي على بن أبي طالب – رضي الله عنه- الحالف بالطلاق أنه لا شئ عليه ولم يعرف له فى الصحابة مخالف. (٤)

مناقشة الأدلة:

نوقش استدلال الجمهور من وجهين:

<u>الأول</u>: أن العقود المقصودة فى قوله تعالى: **" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ"** ما كان الوفاء بها واجباً، أما العقود التى فيها معصية فلا يجب الوفاء بها، وطلاق الرجل بخلاف ما أمر الله تعالى معصية لا يجب الوفاء بها يضاف إلى ذلك أن الطلاق ليس عقداً ولا يعد الوفاء به تقرباً إلى الله تعالى، بل هو مبغوض إليه سبحانه. (٥)

<u>الثاني</u>: أن حديث "المسلمون عند شروطهم" يتعارض مع قوله ﷺ: "ما كان من شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل" (١)، والطلاق إلى أجل مشترط بشرط ليس فى كتاب الله فهو باطل. (٢)

ونوقش القول بعدم وقوع الطلاق المعلَّق على شرط بأنه مردود لحديث البخاري المتقدم ذكره عن ابن عمر بوقوعه. (٣)

وأري أن الطلاق المعلَّق على شرط يقع إذا كان التعليق شرطياً وتحقق الشرط لقوة الأدلة والاستدلال بها.

---

(٢) السنن الكبرى للبيهقي، جـ١١، ص٢٦٢.

(٣) أعلام الموقعين لابن القيم، جـ٢، ص٦٦، ٦٧.

(٤) نفس المصدر السابق، جـ٩، ص٤٨٢.

(٥) المحلي لابن حزم الظاهري، جـ٤٨٢٩، فتح الباري لابن حجر، جـ٩، ص٤٧٩.

(١) أخرجه صحيح البخاري، جـ٢، ص١٨٧.

(٢) المحلي لابن حزم الظاهري، جـ٩، ص٤٨٢.

(٣) فتح الباري لابن حجر، جـ٩، ص٤٧٩.

المبحث الثامن

أقسام الطلاق باعتبار الموافقة للسنة وعدمها

القسم الأول: الطلاق السني:

تعريفه:

هو أن يوقع الطلاق على مدخول بها ليست بحامل ولا صغيرة ولا آيسة فى طهر غير مجامع فيه ولا فى حيض قبله. (١)

يتبين من هذا التعريف أن الطلاق السني يتحقق بقيود أربعة:

الأول: أن تكون المرأة مدخولاً بها.

الثانى: أن تكون المرأة ممن تعتد بالإقراء (٢) وقد دل على اشتراط هذا القيد فى المرأة حتى يكون طلاقها طلاق السني.

الثالث: أن طلاقها فى طهر لم يجامعها فيه.

الرابع: ألا يسبق طلاقها وهي طاهرة طلاقها وهي حائض لأن من شروط الطلاق السني إيقاعه فى طهر لم يمسها فيه، وأن لا يكون قد طلقها فى الحيض السابق لهذا الطهر، فإن كان طلقها فى الحيض فعليه أن يراجعها، ثم يطلقها إن شاء وهي طاهرة على الذى ورد فى حديث عبد الله بن عمر عندما طلق زوجته وأمره الرسول ﷺ بمراجعتها. (٣)

وحكم هذا الطلاق أنه الجائز المشروع الذى يقع لتطابقه مع أوامر الله – عز وجل – فى كيفية إيقاعه إذا كان الزوج مطلقاً.

ويكون هذا الطلاق فى الزوجة المدخول بها فقط، أما غير المدخول بها فلا سنة ولا بدعة فى طلاقها وقتاً أو عدداً.(٤)

ومشروعيته ثابتة بقوله تعالى: **"يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ "**(٥)

---

(١) الإقناع فى حل ألفاظ أبي شجاع، جـ٣، ص٧٤.

(٢) الإقراء: جمع قرء يفتح القاف وضمها، قال أئمة اللغة ويطلق على الطهر والحيض ← انظر المعجم الوسيط جـ١، ٢ ، ص٧٢٢.

(٣) حاشية القليوبي على شرح المحلي، جـ٣، ص٣٤٧.

(٤) أحكام القرآن للجصاص، جـ٣، ص٥٣٣، المعونة للقاضي عبد الوهاب، جـ٢، ص٨٣٣، مغني المحتاج للشربيني، جـ٤، ص٤٩٦.

(٥) من الآية (١) من سورة الطلاق.

جاء في التفسير: إذا طلقتم النساء أي إذا أردتم تطليقهن فطلقوهن مستقبلات لعدتهن، أو طلقوهن لاستقبال عدتهن. (١)

القسم الثاني: الطلاق البدعي:

تعريفه:

هو الواقع على الزوجة في الحيض دون سؤالها، أو في طهر مسها فيه ولم يتبين حملها. (٢)

وهو محرم بالإجماع، وفاعله آثم، لما فيه من ضرر يلحق بالمرأة والرجل بسببه، فالرجل يتضرر بتحمُّل نَفقة لمدة أطول، والمرأة تتضرر، لأن مدة عدتها ستطول، فإن طلقها في الحيض فلا تحسب الحيضة التي وقع فيها الطلاق من مدة العدة، فتصبح أربعة قروء بدل الثلاثة، وهذا مخالف للقرآن الكريم، وإن طلقها في طهر مسها فيه ولم يتبين حملها فلا تعرف بأي شئ تعتد، فإذا تبين الحمل مكثت زمناً ليس قليلاً حتى تضع حملها وهي غير ذات زوج.(٣)

اختلف الفقهاء في حكم الطلاق البدعي على مذهبين:

المذهب الأول: يري وقوع الطلاق البدعي وتترتب عليه آثاره رغم حرمته، وهو قول جمهور الفقهاء. (٤)

واستدلوا على قولهم بالآتي:

١. قوله تعالى **"يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ "** (٥)

وجه الدلالة:

قال ابن كثير: قال ابن عباس في قوله تعالى: **" فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ "**: أي لا يطلقها وهي حائض، ولا في طهر قد جامعها فيه. (٦)

٢. **ما روي عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما –** أنه طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله ﷺ، فسأل عمر بن الخطاب عن ذلك **فقال**: "مره فليراجعها ثم

---

(١) تفسير الفخر الرازي، جـ٣، ص٣٠.

(٢) الوسيط في المذهب للغزالي، جـ٥، ص٣٦١.

(٣) فتح القدير لابن الهمام، جـ٣، ص٤٤٧، ٤٤٨، زاد المعيار لابن القيم، جـ٤، ص٦٥، ٦٦، الوسيط للغزالي، ص٣٦١، ٣٦٢.

(٤) فتح القدير، جـ٣، ص٤٤٧، ٤٤٨، المعونة للقاضي عبد الوهاب، جـ٢، ص٨٣٥، ٨٣٧، مغني المحتاج، جـ٤، ص٤٩٧، المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص٨٨.

(٥) سورة الطلاق الآية (١).

(٦) تفسير القرآن العظيم لابن كثير، جـ٤، ص٣٧٩.

ليمسكها حتى تطهر، ثم تحيض ثم تطهر ثم إذا شاء أمسك بعد، وإن شاء طلق قبل أن يمس، فتلك العدة التى أمر الله أن يُطلق الله لها النساء".(١)

جاء فى فتح الباري: قوله ﷺ "فتلك العدة التى أمر الله أن يطلق بها نساء" أي فتلك العدة التى أذن الله أن يطلق لها النساء. (٢) **وهذا بيان لمعنى الآية السابقة.**

٣. **الإجماع:** فقد نقل ابن المنذر إجماع أهل العلم على ووقع الطلاق البدعي ولم يخالف فيه إلا من لا يعتد برأيه. (٣)

المذهب الثاني: يري عدم وقوع الطلاق البدعي، وهو قول الظاهرية، وابن تيمية وتلميذه. (٤)

واستدلوا على قولهم بالآتي:

١. قوله تعالى **"يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ "** (٥)

وجه الدلالة:

قوله تعالى **" فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ "** تعني طلقوهن فى قُبُل عدتهن. (٦)

٢. **سئل ابن عمر – رضي الله عنهما – كيف تري فى رجل طلق امرأته حائضاً؟ قال** طلَّق عبد الله بن عمر امرأته وهي حائض على عهد رسول الله ﷺ **فسأله عمر فقال:** إن عبد الله بن عمر طلَّق امرأته وهي حائض، **قال عبد الله فردها علىَّ ولم يرها شيئاً وقال: "** إذا طهرت فليطلق أو ليمسك" (٧)، وقرأ النبي ﷺ **"يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ".** (٨)

وجه الدلالة:

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) فتح الباري لابن حجر، جـ٩، ص٣٥٢.

(٣) المحلي لابن حزم الظاهري، جـ٩، ص٣٧٤: ٣٧٦.

(٤) زاد الميعاد لابن القيم، جـ٤، ص٦٥: ٦٨.

(٥) من الآية الأولي من سورة الطلاق.

(٦) زاد الميعاد لابن القيم، جـ٤، ص٦٥: ٦٨.

(٧) أخرجه أبو داود، جـ٢، ص٢٢٨، حديث ٢١٨٥.

(٨) من الآية الأولي من سورة الطلاق.

رد رسول الله ﷺ طلاق ابن عمر ولم يعتبره، لوقوعه فى الحيض. (١)

٣. ولأن الطلاق الذى يقع هو الذى تملَّكه الله – عز وجل – للرجل، أما ما لم يملَّكه إياه فلا يقع كالطلقة الرابعة، ومعلوم أن الله – عز وجل – لم تُملَّكه الطلاق المحرم ولا أذن له فيه كالبدعى، لذا فإنه لا يصح ولا يقع. (٢)

مناقشة الأدلة:

نوقشت أدلة المذهب الأول بما يلي:

١. قوله تعالى " **فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ** " يحدد كيفية الطلاق، ومن يتعد حدود الله فهو ظالم لنفسه، ومن ظلم وتعدى حدود الله – عز وجل – ففعله باطل مردود. (٣)

٢. الأحاديث التى رواها البخاري فى قصة طلاق عبد الله بن عمر زوجته فى أثناء الحيض وأمر الرسول ﷺ له بمراجعتها واحتسابها عليه تطليقة، **نوقشت بأنه**: قد صح عن ابن عمر رضي الله عنه بإسناد كالشمس فى الرجل يطلق امرأته وهي حائض **فقال**: لا يعتد بذلك (٤) وبذلك تكون الألفاظ عن ابن عمر – رضي الله عنه – قد اضطربت فى ذلك اضطراباً شديداً، ولكنها صحيحة عنه **وهذا يدل على** عدم توفر نص صريح **عن رسول الله ﷺ** فى وقوع تلك الطلقة والاعتداد بها، وعند تعارض الألفاظ عنه ينظر إلى مذهبه وفتواه، وهو صريح فى عدم الوقوع أو الاعتداد. (٥)

٣. **ونوقشت دعوى الإجماع** بعدم ورود كلمة أو رواية بإمضاء الطلاق فى الحيض أو فى طهر مسها فيه عن أحد من الصحابة غير رواية عن ابن عمر، التى عارضتها روايات أخرى. (٦)

ونوقشت أدلة المذهب الثاني بالآتي:

١. الاستدلال بقوله تعالى: "**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ** ". (١) وبتحريم الطلاق فى الحيض على عدم وقوع الطلاق البدعي، يجاب عنه بأنه

---

(١) زاد الميعاد لابن القيم، جـ٤، ص٦٥.

(٢) المصدر ذاته، جـ٤، ص٦٨.

(٣) المحلى لابن حزم الظاهري، جـ٩، ص٣٦٧.

(٤) زاد الميعاد لابن القيم، جـ٤، ص٧٥.

(٥) زاد الميعاد لابن القيم، جـ٤، ص٥.

(٦) المحلي لابن حزم الظاهري، جـ٩، ص٣٧٧.

(١) الآية الأولي من سورة الطلاق.

طلاق من مكلف فى محل الطلاق فيقع كطلاق الحامل، وبأنه إزالة للعصمة وقطع للملك، فإيقاعه فى زمن البدعة أولي تغليظاً عليه وعقوبة له. (٢)

٢. **حديث ابن عمر برد الرسول ﷺ** طلاقه وعدم اعتباره يجاب عنه بأنه حديث ضعيف (٣)، والأحاديث كلها على خلافه. (٤)

٣. قولهم أن الطلاق المحرم لا يقع لأن الرجل لا يملكه، **فقد نوقش بأن** تحريمه لا يمنع من ترتيب أثره وحكمه، كالظهار فهو محرم بلا شك لكن أثره مترتب عليه وهو تحريم الزوجة إلى أن يكفَّر المظاهر، والطلاق البدعي مثله محرم ويترتب عليه أثره ولا فرق بينهما. (٥)

والراجح:

هو ما ذهب إليه جمهور الفقهاء القائل بوقوع الطلاق البدعي لما يلي:

١. قوة الأدلة التى استند إليها الجمهور وضعف أدلة المخالفين.

٢. أن حرمة الفعل لا تعني عدم ترتب آثاره، بل إن كثيراً من الأعمال المحرمة تترتب عليها بعض آثارها.

٣. هو قول عدد كبير من الصحابة كعثمان وزيد بن ثابت – رضي الله عنهما-.

الفصل الثاني

(٢) المغني لابن قدامة، جـ١٠، ص٨٩.

(٣) ضعيف سنن أبي داود للألباني، ص٢١٤، ٢١٥.

(٤) سنن أبي داود، جـ٢، ص٢٢٩.

(٥) زاد المعياد لابن القيم، جـ٤، ص٧٢.

آثار الطلاق النفسية والاجتماعية على الأسرة

ويشتمل على عدة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم الأسرة.

المبحث الثاني: المقومات التى تقوم عليها الأسرة.

المبحث الثالث: مفهوم المشكلات الأسرية.

المبحث الرابع: التفكك الأسري.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: أسباب التفكك الأسرى.

المطلب الثاني: عواقب التفكك الأسرى.

المطلب الثالث: كيفية علاج هذه الظاهرة التى باتت تهدد المجتمع واستقراره.

المبحث الخامس: الطلاق وأسبابه.

ويشتمل على عدة مطالب:

المطلب الأول: أسباب كثرة الطلاق.

المطلب الثاني: نسب الطلاق فى العالم.

المطلب الثالث: بعض آثار الطلاق فى العالم.

المبحث السادس: الآثار النفسية والاجتماعية على (الرجل، المرأة، الأبناء، المجتمع).

ويشتمل على عدة مطالب:

المطلب الأول: الآثار النفسية والاجتماعية التى تقع على الرجل المطلق.

المطلب الثاني: الآثار النفسية والاجتماعية التى تقع على المرأة المطلقة.

المطلب الثالث: بعض النقاط التى تساعد المطلقين على التكيف بعد الانفصال.

المطلب الرابع: آثار الطلاق النفسية والاجتماعية على الأبناء.

المطلب الخامس: آثار الطلاق على المجتمع المصري.

المبحث الأول

مفهوم الأسرة

تعتبر الأسرة هي اللبنة الأولي فى المجتمع التى إذا ما صلحت صلح المجتمع ، ولذا ظهرت خلال السنوات الماضية عدة تعريفات للأسرة تتجه جميعاً إلى إبراز الارتباط الدائم بين الرجل والمرأة وما يترتب على ذلك من إنجاب ورعاية للأطفال والقيام ببعض الوظائف التى لم تسقط عن الأسرة بالرغم من تطورها من صورة إلى أخرى بتغير المجتمع والثقافة، **ويعرف "هربرت سبنسر" الأسرة بأنها** "الوحدة البيولوجية والاجتماعية"، **ويُعرف "لندبرج" الأسرة بأنها** "النظام الإنساني الأول، **ومن أهم وظائفها** إنجاب الأطفال والمحافظة على النوع الإنساني، كما أن النظم الأخرى لها أصولها فى الحياة الأسرية وإن أنماط السلوك الاجتماعي والاقتصادي والضبط الاجتماعي والتربية والترفيه والدين نمت أول الأمر داخل الأسرة. (١)

ويُعرف قانون الضمان الاجتماعي المصري الأسرة بأنها "مجموعة من الأفراد مكونة من زوج وزوجه وأولاد فى محل إقامة واحد، أو بعض أفراد هذه المجموعة إذا كانوا فى معيشة موحدة ولو تباعدت محل إقامتهم". (٢)

ويعرفها "أجبرت" بأنها رابطة اجتماعية من زوج وزوجه وأطفالهما أو بدون أطفال، أو من زوج بمفرده مع أطفاله، أو زوجه بمفردها مع أطفالها". (٣)

وتمثل الأسرة نظاماً اجتماعياً هاماً، يتكامل ويتساند وظيفياً مع أنظمة المجتمع الأخرى الاقتصادية والتعليمية والتربوية والأخلاقية والقيمية والاجتماعية والثقافية ... وغيرها وهذا التكامل والتساند بين نظم المجتمع المختلفة هو الطريق الوحيد إلى بناء المجتمع وإنمائه. (٤)

---

(١) علم الاجتماعي العائلي، دراسة التغيرات فى الأسرة العربية، لمحمد أحمد بيومي، وعفاف عبد العليم ناصر، ص٢١.

(٢) علم الاجتماع العائلي، نادية السيد عمر، والسيد محمد الرافح، ص١٤.

(٣) علم الاجتماع، لعبد الحميد لطفي، ص١١٧.

(٤) الخدمة الاجتماعية مع الأسرة والطفولة والمسنين، ص١٠.

المبحث الثاني

المقومات التى تقوم عليها الأسرة

إن للحياة الأسرية مجموعة من العلاقات والوظائف التى تتطلب القيام بأداء الأدوار المختلفة، ولكي تنجح الأسرة **ولكي يتم النجاح فى تحقيق الأهداف التى تعمل الأسرة على تحقيقها، لابد أن يكون هناك نوع من** التكامل الأسرى بين أفرادها فى كل جوانب الحياة التى ترتبط بها، ولذلك كان من الضروري تحديد جوانب هذا التكامل والتى يمكن أن تساعدنا فى تشخيص ما يصادفنا من مشكلات أسرية، قد تكون نتيجة قصور أو انحراف فى هذه المقومات.

ويمكن تحديد جوانب التكامل الأسرى ومقوماته فى الآتي:

أولاً: المقوم البنائي للتكامل الأسرى:

ويقصد بهذا التكامل وحدة الأسرة فى كيانها وفى بنائها من حيث وجود كل من أطرافها، الزوج والزوجة والأبناء، فى صورة مترابطة متماسكة، كل يقوم بدوره ويؤدي رسالته فالزوج موجود يؤدي دوره كأب ورب بيت، ويحقق لأفراد أسرته الحماية والمكانة الاجتماعية، والزوجة من جانبها تعمل كربة بيت وزوجة وكأم، إضافة إلى تعاونها مع الزوج فى تحقيق الحياة الأسرية السليمة، والأولاد يخرجون للحياة أطفالاً فيضيفون على الزوجين وضعاً جديداً يجعل منهم هدفاً مشتركاً يعمل حوله الزوجان لتحقيقه فى تربية وتنشئة صالحة وفى إشباع الغريزة الوالدية التى تجمع بينهما. (١)

وليس معني ما تقدم عن التكامل الأسرى عدم إمكان غياب أي فرد من أفراد الأسرة بشرط ألا يخل ذلك بأسس ومقومات التكامل الأسرى البنائية وغيرها، فغياب الزوج لأمور تقضيها ظروف العمل مثلاً لا يمكن أن يخل بمقومات هذا التكامل البنائي أما الانفصال أو الطلاق أو الموت فإنه يؤثر على الحياة البنائية للأسرة، ويجعلها لا تقوم على أسس من الثبات والاستمرار وبناء على ذلك لا يتحقق معها التكامل البنائي السليم. (٢)

ثانياً: المقوم النفسي والعاطفي:

يعتبر الجو النفسي والعاطفي للأسرة أحد العوامل التى تساعد على تماسك الأسرة واستقرارها، ويقوم التكامل النفسي والعاطفي على توافر صلات عاطفية تربط بين كل أفراد الأسرة فى الحياة الأسرية، وإذا كان التكامل البنائي يعطي قوة مادية للعلاقات الأسرية، فإن المقوم النفسي والعاطفي الإيجابي يؤثر على العلاقات بين أفراد الأسرة ويحولها من الصلة المادية إلى الصلة العاطفية التى فى كثير من الأحيان من

---

(١) المشكلات الاجتماعية من منظور الممارسة فى الرعاية والخدمة، سامية محمد فهمي، ص١٠٨.

(٢) الخدمة الاجتماعية مع الأسرة والطفولة والمسنين، لمحمد نجيب توفيق، ص١٩٩.

القيام بالتصدي لكثير من المشكلات الأسرية والمنازعات الزوجية والأزمات ومحاولة إذابتها وعلاجها. (١)

وينبغي أن يكون التكامل العاطفي للأسرة قائماً على عواطف إيجابية، بمعني أن يكون الحب والود والتراحم والرضا قائماً بين أطراف الأسرة، وأن يخلق جواً من العاطفة الأسرية يسوده الأمن والطمأنينة.(٢)

ثالثاً: المقوم الديني:

يعتبر الدين من أهم النظم الاجتماعية فى غالبية المجتمعات، والدين كنظام اجتماعي يخضع له كل الأفراد الذين ينتمون إلى المجتمع. (٣)

إن الأسرة هي البيئة الأولي التى تعتني بغرس القيم والمبادئ الدينية بين أفرادها، بحيث أنه عندما يولد الفرد يجد نفسه محاطاً بأسرة، يعتبر الدين أحد عناصر ثقافتها الأساسية الهامة التى تفرض نفسها عليه لكي يستجيب لها، لذلك فإن المقوم الديني يعتبر من مقومات التكامل الأسرى حيث يعتبر الدعامة الأولي فى توفير القيم الروحية داخل الأسرة.(٤)

كما أن مشكلة السلوك الأخلاقي تعتمد وتختلف بدرجة كبيرة من أسرة إلى أخرى، حيث تتمسك بعض الأسر بالقيم والمعايير الأخلاقية، والبعض الآخر يتعرض للتصدع والتفكك الخلقي والانهيار الأخلاقي، وغالباً ما يؤدي إلى انحراف الصغار. (٥)

رابعاً: المقوم الصحي:

يعتبر المقوم الصحي أحد دعائم التكامل الأسرى حيث تنبع أهميته من الآتي:

١. تعتبر الأسرة هي الأداة البيولوجية لتحقيق إنجاب النسل واستمرار حياة المجتمع، ولا جدال أن سلامة الأبوين الصحية تؤدي إلى نسل سليم.
٢. يؤثر المرض على الفرد وأسرته بطرق كثيرة متباينة، وهذا التأثير يختلف من فرد لآخر نتيجة لتنوع العوامل، **مثل** نضج الشخصية والضغوط البيئية والظروف الاجتماعية ودرجة العجز والنتائج النهائية للمرض، **فمثلاً** قد يتقبل عضو الأسرة أحد أفرادها المرض ولا يؤثر المرض ونوعيته على علاقته بباقي أفراد الأسرة أو

---

(١) المشكلات الاجتماعية من منظور الممارسة فى الرعاية والخدمة، لسامية محمد فهمي، ص١٠٨.

(٢) الزواج والأسرة، لمصطفي المسلماني، ص٧٧.

(٣) سامية محمد فهمي، مرجع سابق، ص١١٠.

(٤) محمد نجيب توفيق الديب؛ مرجع سبق، ص٢٠٠.

(٥) الأسرة والطفولة المعاصرة والخدمة الاجتماعية، لمحمد عبد العال وعلى إبراهيم محرم، ص٧٥، ٧٦.

قد يحدث العكس.[١]

٣. **قد يكون للمرض تأثيرات سلبية تؤثر على** مقومات التكامل الأسرى مثل فقد أحد أفراد الأسرة ومدى تأثير ذلك على البناء الأسرى، **لذلك كانت أهمية توفير المقوم الصحي للأسرة بكل الطرق المتاحة مثل** توفير الرعاية الصحية لأفراد الأسرة ووقايتهم من الأمراض المنتشرة عن طريق التحصينات المختلفة. [٢]

خامساً: المقوم الاقتصادي:

إن الأمور الاقتصادية والمالية من الأهمية بمكان فى حياة الأسرة، فإذا كانت الروابط العاطفية والجنسية فى الحياة الأسرية لها ظروفها العامة المستمرة أو المؤقتة، فإن الأمور المالية والاقتصادية هي المعاملات المستمرة بين أفراد الأسرة، ويعد سوء الأحوال الاقتصادية عاملاً محورياً من عوامل انهيار الزواج، إذ أن عجز الزوج بالوفاء باحتياجات الزوجة والأبناء الأمر الذى يحفزه على الخروج من هذه العلاقة التى تذكره بضعفه [٣] لذلك كانت أهمية المقوم الاقتصادي كأحد دعائم التكامل الأسرى.

وبالتالي فإن غياب أحد هذه المقومات الخمسة يكون سبباً فى حدوث مشكلات أسرية حيث إن هذه المشكلات ذات إطار تكاملي لأنها متصلة ببعضها البعض ولها تأثيرات متبادلة، فليس من الممكن أن تصبح الأسرة الحديثة متكاملة حقيقياً، إلا إذا نجحت فى تحقيق التوافق بين هذه المقومات.

(١) الأسرة المعاصرة والممارسة العامة للخدمة الاجتماعية فى مجال رعاية الأسرة والطفولة، لثريا عبد الرؤوف، ص١٩٧.

(٢) محمد نجيب توفيق الديب، مرجع سبق ذكره، ص٢٠٠.

(٣) ثريا عبد الرؤوف، مرجع سبق ذكره، ص١٠٩.

المبحث الثالث

مفهوم المشكلات الأسرية

تعريف المشكلة لغوياً:

(شَكَلَ) الأمرُ – شكولاً: التبس، **والكتاب**: ضبطه بالشكل، (المُشكل) اللون. (١)

وتمر الأسرة فى حياتها بمراحل متعددة، فهي تبدأ بمرحلة ما قبل الزواج، ثم الإعداد للزواج، ثم مرحلة ما بعد الزواج، وتكوين الأسرة، ثم مرحلة إنجاب الأطفال وتربيتهم، ثم مرحلة خروج الأبناء من الأسرة وتكوين أسر جديدة ... وهكذا.

وتتعرض الأسرة خلال مرورها بهذه المراحل لأحداث ومواقف متعددة، والأسرة المتكاملة الناجحة لديها القدرة على مواجهة هذه الأحداث وتلك المواقف وتعمل على حلها واستمرار الحياة الطبيعية لجميع أفرادها، أما الأسرة القائمة على سوء العلاقات الاجتماعية بين أفرادها أو ضعف هذه العلاقات فإنها تنهار عند مواجهة أول مشكلة فى حياتها. (٢)

ويمكن تعريف المشكلة الأسرية على أنها "شكل مرضي من أشكال الأداء الاجتماعي الذى تكون نتائجه معوقة إما للفرد كعضو فى الأسرة، أو الأعضاء الآخرين فيها أو للأسرة ككل أو للمجتمع أو لهؤلاء جميعاً ونتيجة لذلك فإن المجتمع يعهد لهيئاته ومؤسساته المعنية مسئولية القيام ببرنامج تأهيلي مؤثر وفعال يوجه الأسرة والمجتمع. (٣)

تصنيف المشكلات الأسرية:

مشكلات الأسرة متعددة وكثيرة ومتشابكة، **فنجد فريق يقسم هذه المشكلات من حيث العوامل التى تساهم بنصيب أكثر فى حدوثها وهي:**

١. المشكلات النفسية والعاطفية، كسوء التوافق العاطفي والجنسي والغيرة والخيانة الزوجية.
٢. المشكلات الاجتماعية كسوء العلاقة بين الزوجين والأبناء ومشكلات المرأة العاملة، والهجرة والطلاق ... وغيرها.
٣. المشكلات الاقتصادية كقلة الدخل أو انعدامه، وسوء التصرف.
٤. المشكلات الصحية كإصابة أحد أفراد الأسرة بمرض مزمن والإصابة بالعاهات والعقم.
٥. **مشكلات عقلية**: كتباين مستوى الذكاء والإدراك بين الزوجين والضعف العقلي.

---

(١) المعجم الوسيط، ص٥١٠.

(٢) قضايا السكان والأسرة والطفولة، لأميرة منصور يوسف على، ص٣١٧.

(٣) قضايا السكان والأسرة والطفولة، لأميرة منصور يوسف على، ص١٠٣.

٦. مشكلات أخلاقية مثل الخيانة الزوجية، والقسوة فى معاملة الأبناء والزوجة، والتنكر للقيم الاجتماعية والأخلاقية، وعدم احترام الوالدين.

ويتضح سوء التكيف فى الأسرة من خلال عدة مظاهر:

١. سخط الزوج أو الزوجة على حياته وعدم شعوره بالسعادة ورغبته فى التخلي عن واجباته الأسرية المختلفة من مادية ومعنوية.
٢. المشاجرات الأسرية التى تنشأ بين الزوج والزوجة أو بين الأبناء أنفسهم، ويصل الشجار الأسري إلى درجة خطيرة عندما يقتضي الموقف تدخل طرف ثالث لحل النزاع.
٣. التوتر العائلي وضعف التماسك العاطفي والصراع على السلطة فى الأسرة، وتجاهل كل من الزوج والزوجة لمشاعر وأفكار الآخر مما يضعف الانتماء للأسرة وهدم كيانها.
٤. الطلاق وهو مظهر لتلك الحياة الزوجية التى ينعدم فيها التكيف بين الزوجين، والطلاق مظهر لتفاقم الخلاف بين الزوجين إلى الحد الذى يمتنع معه كل توافق، ولا يكون هناك مجال للعودة إلى حياة التكيف، فالانفصال عادة هو الحلقة الأخيرة فى مراحل النزاع العائلي.
٥. التصدع الأسرى وفى هذه الحالة قد تكون العلاقة الرسمية قائمة بين الزوجين إلا أن الأسرة لا تقوم بوظائفها. (١)

(١) الاتجاهات المعاصرة فى دراسة الأسرة، علياء شكري، ص٢٢٦.

المبحث الرابع

فى التفكك الأسري

ويشتمل على عدة مطالب:

المطلب الأول: أسباب التفكك الأسرى.

المطلب الثاني: عواقب التفكك الأسرى.

المطلب الثالث: كيفية علاج هذه الظاهرة التى باتت تهدد المجتمع واستقراره.

المطلب الأول

أسباب التفكك الأسرى

أصبح التفكك الأسري [١] من العلامات البارزة فى الواقع الاجتماعي المُعاش والذى يشهد فجوة بين القيم الإسلامية والضوابط الشرعية، وما أراده الله تعالى لجو الأسرة، وبين واقعها الراهن الذى يشهد أمثلة كثيرة على تصدع الأسر، وغياب جو المودة والرحمة والدفء الاجتماعي، وهو الأمر الذى يدعو إلى ضرورة مراجعة الوسائل التربوية، وكيفية تنزيل القيم الإسلامية على واقع الأسرة.

فهناك عوامل كثيرة تؤدي إلى التفكك خصوصاً مع مواكبة الأزمات وتغير مفهوم الأسرة على وجه الصحيح:

أولاً: عدم الالتزام ببعض الأسس الشرعية للزواج:

لابد أن يُبني الزواج على أسس شرعية حتى يكون بناؤه صلباً ينعم فى ظله الزوجان بالمودة والسعادة ويكون من ثماره الذرية الصالحة، ومن هذه الأسس الشرعية ما يتعلق باختيار الزوجة الصالحة واختيار الزوج الصالح والرضا الزواجي، ومما لاشك فيه أن حسن الاختيار له دور حاسم فى مستقبل الحياة الزوجية واستقرارها وأمن الأسرة وسلامة النسل.

ففى مجال اختيار الزوجة الصالحة يقول الله عز وجل **"وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ"** [٢]، ويقول الرسول ﷺ: **"تنكح المرأة لأربع**: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك" [٣] وفى ذلك توجيه المقبلين على الزواج لاختيار الزوجة على أساس الدين والعقيدة، دون المعايير الأخرى من مال وحسب وجمال، حتى تبني الأسرة على أسس متينة ثابتة، غير أن الممارسات الواقعية

---

(١) يُعرف دكتور/ عاطف غيث التفكك الأسري بأنه: حالة تشير إلى التوتر أو التصدع أو الضغط يطرأ على النسق الأسرى والتفكك الكامل الذى يؤدي إلى تحطيم أو انهيار النسق ويستخدم معظم علماء الاجتماع هذا المصطلح للإشارة إلى حالة التدهور التى تصيب الضوابط الاجتماعية، انظر كتاب التفكك الأسري ، الأسباب والمشكلات وطرق علاجها، د/ إبراهيم جابر السيد، ص٦٦.

وفى تعريف آخر "انهيار الوحدة الأسرية وتحلل أو تمزق نسيج الأدوار الاجتماعية عندما يخفق فرد أو أكثر من أفرادها فى القيام بالدور المناط به على نحو سليم ومناسب" الاتجاهات المعاصرة فى دراسة الأسرة، علياء شكري، ص٢٢٩.

(٢) من الآية (٢٢١) من سورة البقرة.

(٣) أخرجه البخاري فى صحيحة، كتاب النكاح، باب الأكفاء فى الدين، جـ٥، ص١٩٥٨، حديث ٤٨٠٢، وأخرجه مسلم فى صحيحه، كتاب النكاح، باب استحباب نكاح ذات الدين، جـ٢، ص١٠٨٦، حديث ١٤٦٦، وأخرجه أبو داود فى سننه، كتاب النكاح، باب ما يؤمر من تزويج الدين، جـ٢، ص٢١٩، حديث ٢٠٤٧، وأخرجه الترمذي فى سننه، كتاب النكاح، باب ما جاء أن المرأة تنكح على ثلاث خصال، جـ٣، ص٣٩٦، حديث ١٠٨٦.

تشير إلى أن اختيار الزوجة لا ينبني فى أغلب الأحوال على الأسس الشرعية وأصبح الزواج مشروعاً مادياً دون الغاية الأسمى وفى تكوين الذرية الصالحة والتحصين من المفاسد، **ويحذرنا رسول الله ﷺ من اختيار الزوجة على أساس آخر غير الدين بقوله ﷺ** " من تزوج امرأة لمالها لم يزده الله إلا فقراً، ومن تزوج امرأة لحسبها لم يزده الله إلا دناءة، ومن تزوج امرأة ليغض بصره ويحصن فرجه أو يصل رحمه، بارك الله فيها وبارك فيه" (١)، **وقال الرسول ﷺ** "إياكم وخضراء الدمن، **قالوا**: وما خضراء الدمن، **قال**: المرأة الحسناء فى المنبت السوء". (٢)

وفيما يتعلق باختيار الزوج، ينصح الإسلام باختيار الزوج ذي الدين والخلق مصداقاً لقوله ﷺ "إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة فى الأرض وفساد كبير". (٣)

غير أن الممارسات الواقعية تشير إلى أن الدين لم يعد معياراً لتقييم أهلية الشاب المقبل على الزواج، بعد أن تحول الزواج كما قلنا، إلى مشروع مادي واجتماعي، فقد أصبحت الأهلية للزواج مرتبطة، فى معظم الأحيان، بوظيفة الزوج ومكانته الاجتماعية، وراتبه الشهري ورصيده فى البنك، وممتلكاته وقدرته على الإنفاق على الزوجة وأسرتها بسخاء ، وبذلك لم يعد مفهوم الزواج فى الأسر المسلمة مختلفاً عنه فى الأسر غير المسلمة، نظراً لضياع المقاصد الشرعية من الزواج، الأمر الذى سرعان ما يفضي إلى تفكك البناء الأسرى.

وتتفاوت الآثار السلبية الناتجة عن سوء الاختيار وعدم الرضا الزواجي تبعاً للفروق القيمية والعمرية والثقافية بين الزوجين والانتماء الطبقي الاجتماعي لهما، مما قد يولد الشعور بالظلم لدي الزوجة وسوء معاملة الزوج لها، كأشكال العنف الجسدي والنفسي والاقتصادي والاجتماعي وغيرها من مظاهر عدم الاستقرار الزواجي الذى ينتهي بالطلاق فى معظم الأحيان. (١)

---

(١) أخرجه الطبراني فى المعجم الأوسط، جـ٣، ص٢١، حديث ٢٣٤٢، وذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد، جـ٤، ص٢٥٤، وقال رواه الطبراني فى الأوسط وفيه عبد السلام بن عبد القدوس ابن حبيب وهو ضعيف.

(٢) أخرجه الرامهر مزي فى الأمثال، جـ١، ص١٢١، حديث ٨٤، والقضاعي فى مسند الشهاب، جـ٢، ص٩٦، حديث ٩٥٧، وذكره الديلمي فى الفردوس بمأثور الخطاب، جـ٢، ص٩٦، حديث١٥٣٧، وذكره العجلوني فى كشف الخفاء، جـ١، ص٣٢٠، وقال: رواه الدارقطني فى الأفراد وقال الدارقطني لا يصح من وجه.

(٣) أخرجه الترمذي فى سننه كتاب النكاح، باب إذا جاءكم من ترضون دينه، جـ١، ص٣٩٤، حديث١٠٨٤، وأخرجه ابن ماجه فى سننه، كتاب النكاح، باب الأكفاء، جـ١، ص٦٣٢، حديث ١٩٦٧، وأخرجه البيهقي فى السنن الكبرى، جـ٧، ص٨٢، حديث ١٣٢٥٩.

(١) التفكك الأسرى "الأسباب والمشكلات وطرق علاجها، د. إبراهيم جابر السيد، ص٦٦: ٧١، بتصرف.

ثانياً: عدم التوافق بين الزوجين:

لابد وأن يكون هناك توافق بين الزوجين، ذلك لأن الحياة الزواجية تقوم بين طرفين كلاهما قد نشأ فى ظروف تختلف تماماً عن الظروف التى نشأ فيها الطرف الآخر.

وعلى الرغم من كل هذا الاختلاف فإنه لا خوف على استقرار الحياة الأسرية مادام كل من الطرفين قبل الطرف الآخر، وإن الاختيار بينهما قد تم على أسس صحيحة يعتمد عليها دون جهل أو عدم اختيار صحيح لعوامل الصلاحية للزواج وبعيد عن كل غش وخداع، إلا أن هناك حداً أدنى من الأسس التى يمكن الاعتماد عليها فى تحقيق قدر من التوافق بين الزوجين، **وهذه الأسس هى:**

أ- عدم تماثل الثقافة الاجتماعية:

إذ يجب أن ينتمي كل من الزوجين إلى ثقافة اجتماعية متماثلة حيث يجمعهما عادات سلوكية متشابهة، ولا يمكن بطبيعة الحال أن يتفق شخصان على كافة الموضوعات، ومن هنا فإن نوعاً من التكيف يعتبر ضرورياً لاستمرار الحياة الأسرية.

ب- عدم النضج الانفعالي:

إن أفضل الزيجات هي التى تتم بين شخصين يقدران على الزواج ويرغبان فيه ويتوافر لهما درجة من النضج تجعلهما يحتكمان إلى الفعل والمنطق وتقبل ما يأتي به الحياة من مواقف. (٢)

ت- عدم الاتزان العاطفي:

تحتاج رابطة الزواج إلى وجود عاطفة متزنة بين الطرفين، **بمعني** أن يحس كل منهما نحو الأخر بشعور الحب والمودة والتقدير والاعتبار النفسي والعاطفي، لكي تؤدي العلاقات الزواجية والأسرية دورها فى حياتهما المشتركة، وأن يبتعدا عن كثير من الأفكار الوهمية والقصص العاطفية حول الحب.

ث- عدم التعاون فى تحقيق الأهداف:

هذا يعني أن يكون لكل من الزوجين أهداف متشابهة أو مشتركة فليس من المقبول أن تستقر حياة أسرية بدأت بين زوجين على قيم وميول وأهداف متصارعة.

ج- عدم المشورة فى الرأي:

ويعني هذا وجود أهداف مشتركة وتعاون بين الزوجين، وبالتالي فإن هذا يوجد تفاهماً ومشاركة بين الزوجين فى اتخاذ القرارات وثقة كل طرف فى رأي الآخر. (١)

ح- عدم التعارف العميق:

---

(٢) كتاب تأخر الزواج وارتفاع معدل الطلاق، لعبد الحميد إسماعيل الأنصاري، ص٢٩.

(١) محمد نجيب توفيق الديب، مرجع سبق ذكره، ص١٧٧: ٢٠٦.

تحتاج رابطة الزواج إلى تعارف متكامل بين الزوجين قبل الزواج حتى تتوافر لهما فرص النجاح فيما بعد إتمام الزواج والاستمرارية فيه. (٢)

ثالثاً: عدم التوافق الفكري والنفسي بين الزوجين وبينهما وبين الأبناء:

الشخصية السوية تتسم بالتوافق بين العقل (التفكير) والعاطفة وهذا يجعل الفرد قادراً على اتخاذ القرارات المناسبة حيال هذه المواقف، فالتوافق الفكري والنفسي بين الزوجين أساس نجاح الحياة الأسرية، وعلى علاج المواقف الأسرية، والوصول بالأبناء إلى مستوى معين من التوافق النفسي والاجتماعي. (٣)

فمن المعروف أن الأطفال فى الأسرة يتأثرون بالجو النفسي السائد فى الأسرة وبالعلاقات القائمة بين الأب والأم. (٤)

وعموماً فإن هناك بعض المعايير التى يقاس بواسطتها مدى التوافق الفكري والنفسي بين أعضاء الأسرة **من أهمها:**

- اختفاء الصراعات فى الأدوار التى يتحملها كل عضو من أعضاء الأسرة.
- اختفاء الخلافات بين الزوجين وبينهما وبين الأبناء.
- تحديد المسئوليات الاقتصادية أو المعيشية التى يجب أن تسايرها الأسرة وتحقق فى ظلها الأهداف الشكلية والموضوعية للأسرة ككل.
- اتخاذ الدين المنهاج الرئيسي فى التعامل مع الظروف البيئية، ومع المجتمع.
- الاتفاق على أسلوب التنشئة الاجتماعية للأبناء.
- التأكيد على القيم والمعايير الأخلاقية التى يجب أن يتبناها الصغار والتى تنبع من الأبوين باعتبارهما المثل الأعلى حيث أن وجود المثل الأعلى ضرورة حتمية لعملية التنشئة الاجتماعية. (١)

والأمر الأكثر أهمية فى ارتفاع معدلات الطلاق يرجع إلى التغير فى توقعات الآخرين إزاء الزواج حيث أن أساس الزواج اليوم هو أساس نفسي يسعى الأفراد من خلاله تحقيق الذات وذلك بالاتحاد مع شخص آخر وإذا لم يتم تلبية احتياجاتهم العاطفية فإن ذلك يعني أن أساس العقد لم يعد موجوداً.

رابعاً: تدخل الأهل:

قد يكون تدخل الحماة أو الأقارب كأخوة وأخوات الزوج والزوجة، أكثر من اللازم أو فيما لا يعنيهم، فقد يعاملون الزوجين أو أحدهما كما كانا يعاملونه قبل الزواج ودون اعتبار لدوره الجديد، فقد يستمر التوجيه أكثر من اللازم، وقد يصاحب هذا مشاعر الأسى والغيرة والخصومة، وعادة ما يؤدي إلى ردود فعل سيئة ويكون الزوج

---

(٢) هدي محمد عبد العال، وعلى إبراهيم محرم، مرجع سبق ذكره، ص١٣٩.

(٣) هدي محمد عبد العال، وعلى إبراهيم محرم، مرجع سبق ذكره.

(٤) محمد نجيب توفيق الديب، مرجع سبق ذكره، ص١٧٧.

(٥) محمد نجيب توفيق الديب، مرجع سبق ذكره، ص١٧٧.

أو الزوجة هو كبش الفداء، وقد يطالب بعض الأزواج شريك حياته بقطع علاقاته مع أهله وأقاربه وهذا أمر له آثاره السيئة، وعادة ما يبالغ الوالدان فى تقدير قيمة ابنهما أو ابنتهما، وأن الطرف الآخر ليس جديراً به، ومن ثم يعكفان على نقده، وقد يؤدي وجود الحماة مع الزوجة إلى صراعات وتوترات ومشكلات (١)، يمكن إرجاعها إلى عدة أسباب.

- مقارنة دور الزوجة بدور الأم مع ما فى ذلك من فروق بين الدورين، فكثير من الأزواج والزوجات قد حرموا من العطف فى طفولتهم، لذلك قد ينظرون للحماة على أنها الأم التى عكرت صفو حياتهم.
- قد يتشاجر الزوج مع أمه، ولكن الخلافات مع الأم غير مقبولة دينياً واجتماعياً فقد يوجه الزوج مشاعر العداء نحو حماته وهي بريئة تماماً. (٢)
- قد تتدخل الحماة والأقارب فى تربية الأطفال متوقعين تربيتهم على أساس نظام الماضي حين كان الزوجان نفساهما طفلين. (٣)

وعلاوة على ما سبق يجب ألا يخفي أن زوجة الابن وزوج الابنة شخصيته نشأت وتمت فى إطار اجتماعي مختلف عن الآخر، لذا يعد الجو النفسي للأسرة الذى عاش فيه كل من الزوجين قبل الزواج، والخبرات النفسية لها من العوامل المؤثرة فى سعادتهما، وكلما اتسم الجو الأسرى بالنضج الانفعالي جنب أفراد الأسرة، الكثير من الرواسب النفسية الطفولية والكثير من المشاعر السلبية التى تكون دافعاً لكثير من الاضطرابات الأسرية.

وفى هذه الحالة تبدو غرابة الزوج، وغرابة سلوكه، وجدير بالذكر ما تسمع عن اشتراط عدم تدخل الحماة والأقارب وعدم معيشتهم مع الزوجين قبل الزواج نفسه، تفادياً لاحتمال حدوث مشاكل.

خامساً: مستوى التعليم:

يركز علماء الاجتماع فى دراستهم على المستوى التعليمي لكلا الزوجين على جانبين:

الأول: حصول أحدهما على شهادات علمية أعلى من الآخر وهذا يكون سبباً فى التعالي الواضح فى المعاملة، وهذا يؤدي إلى الخلافات المستمرة.

الثاني: والمتمثل فى نوعية التعليم بين الزوجين يجعل عقليتهما متباعدة فى التفاهم، مما يصيب الحياة الزوجية بالفتور والتفاعل السلبي الذى يؤدي إلى الانفصال والتفكك. (١)

---

(١) كتاب "إسهامات الخدمة الاجتماعية فى مجال الأسرة والسكان" السيد رمضان.

(٢) الأسرة ومشاكل الحياة العائلية، طارق كمال.

(٣) السيد رمضان، مرجع سبق ذكره، ص١٢٥.

(١) المشكلات الاجتماعية، احمد العموش وحمود العليمات، ص١٨٠.

فإذا كان الزوج ممن يحب مناقشة مختلف الموضوعات مع أفراد عائلته فيجب عند اختياره للزوجة التأكد من أن طابعها الثقافي يتناسب مع طابعه، وألاَّ تؤثر عليه العاطفة وحدها، إذ بمضي الزمن ستتحول العاطفة إلى معاشرة وتبدأ الفوارق والعيوب فى الظهور وتكون سبباً فى إيجاد المشكلات.(٢)

سادساً: عدم التقارب فى العمر والسن بين الزوجين:

المفروض أن يكون التجانس قائماً فى السن والعمر، بحيث لا يتزوج رجل من امرأة صغيرة – حيث إن السن يرتبط بالناحية الصحية، والجوانب الفكرية والنفسية والنضج الشخصي وغير ذلك من العوامل التى لها أهمية فى تحقيق التجانس.

وقد اتجهت بعض الدول إلى إصدار التشريعات التى تلتزم بقيود تشريعية منها السن والعمر، فقد يسعى الإنسان لزواج يحقق من ورائه إشباعاً نفسياً وعاطفياً غير عادي دون أن يقوم على التجانس فى العمر – كأن تتزوج فتاة رجلاً فى عمر أبيها – أو رجلاً لامرأة فى عمر أمه.

وترتفع معدلات الطلاق من صغار السن، ويرجع ذلك إلى قلة الخبرة والدراية وعدم تحمل المسئولية وتزداد احتمالات تصدع الأسرة فى السنوات الأولي من الحياة الزوجية. (٣)

سابعاً: المستوى الاقتصادي:

لقد أوجب الإسلام على الزوج النفقة على أسرته بما يكفل لأفرادها الحياة الكريمة ويؤمن احتياجاتهم الأساسية من طعام وشراب ومسكن وغيرها مما يقضي به الشرع مصداقاً(٤) لقوله تعالى **"وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا"**(٥)

وفى الواقع، أن كثيراً من حالات الفشل فى تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة إنما ترتبط بانعدام الدخل، نتيجة للبطالة أو السجن، وسوء التصرف فى الدخل، نتيجة انعدام التخطيط الاقتصادي لميزانية الأسرة، أو ترجع للعادات الذميمة كالبخل أو الإسراف، أو الإدمان على المسكرات والمخدرات والمقامرة والمراهنات وارتياد المقاهي بشكل مسرف مما يدعو إلى الاستدانة المستمرة، أو طلب المساعدة والارتباك الأسرى الشديد وربما تصدع الأسرة. (١)

---

(٢) التخطيط فى حياة الأسرة، كمال الحسني، ص١٩.

(٣) علم الاجتماع فى دراسة المشكلات الاجتماعية، غريب محمد سيد أحمد، ترجمة نويل تايمر، ص٩١.

(٤) التفكك الأسرى "الأسباب والمشكلات وطرق علاجها"، د. إبراهيم جابر السيد، ص٧٧.

(٥) من الآية (٢٣٢) من سورة البقرة.

(١) تأخر الزواج وارتفاع معدل الطلاق، عبد الحميد إسماعيل الأنصاري، ص٥٩.

وبالتالي يؤدي التعطل إلى تحديد سلطة الزوج والأب عندما يفشل فى القيام بدوره والحصول على دخل الأسرة، فرب الأسرة هو الكفيل الاقتصادي لجميع مطالب الأسرة، إذ أن النجاح الاقتصادي من أهم الركائز التى تمنح المكانة فى المجتمع، **بالإضافة إلى أنه** فى حالة عدم اعتماد الأسرة على الأب، فإنه يعجز عن مباشرة أي نفوذ طالما أنه لا يستطيع تقديم مزايا اقتصادية أو منعها.

كما يؤدي تعطل رب الأسرة إلى تحرر الزوجة جزئياً أو كلياً من سلطته الرسمية، وفى بعض الحالات تتحول العلاقة إلى النقيض تماماً وتتغير سيطرة الزوج إلى خضوع كامل.

كما أن الكثير من المشاكل الأسرية كالهجر والطلاق، تنشأ كنتيجة مباشرة للتعطل مما يُعرض الأسرة إلى التفكك، وتظهر الخلافات المادية فى الأسرة عندما تختلف اتجاهات الزوجين إزاء الأهداف والمسئوليات والأدوار الاقتصادية، ولا يمكننا أن ننكر أن الدخل الإضافي للزوجة العاملة **يعد أحد أسباب النزاع بين الزوجين فى بعض الحالات:**

١. عندما تكون الأسرة بحاجة إليه بينما تمتنع الزوجة عن الاشتراك فى مواجهة احتياجات أسرتها.

٢. يطالب بعض الأزواج زوجاتهم العاملات بأن يسهمن بدخلهن كله فى نفقات البيت، مع ما تبقي من دخل الزوج بعد استئثاره بمصروف شخصي كبير.

٣. بعض الأزواج يأخذون دخل الزوجة ويتولون هم بأنفسهم الصرف على التزامات الأسرة.

٤. بعض الأزواج والزوجات لا يحترمون الارتباطات المادية للطرف الآخر نحو أهله مما يثير الشجار بينهما. (٢)

وإذا لم يتم الاتفاق فى الاتجاهات المادية، فعندئذ تبدأ مشكلات التوافق الاقتصادي والمادي فى الظهور بين الزوجين وأفراد الأسرة وبين الصراع

والمشكلات الاقتصادية مما يثير الاضطرابات والمشكلات الأسرية بينهم. (١)

وقد يكون ارتفاع المستوى الاقتصادي وزيادة دخل الأسرة عاملاً من عوامل تفكك العلاقات بين أبناء الأسرة الواحدة، خاصة إذا لم يدرك الأبناء ترشيد

(٢) محمد نجيب توفيق الديب، مرجع سبق ذكره، ص٢٠٧.

(١) مصطفي المسلماني، مرجع سبق ذكره، ص١١٦.

الإنفاق وباستغلال الموارد المالية فيما يعم بالنفع على أفراد الأسرة، وقد يترتب على ذلك عدم توافق أسري بل خلل فى العلاقات والروابط الأسرية. (٢)

وبإمعان النظر نجد غالباً ما اعتمدت المرأة فى الماضي على الرجل للدعم المادي، ولذلك ربما ترددت فى إنهاء الزواج حتى الزواج النفسي، ولكن العديد منهن الآن يمتلكن القدرة المادية، وهذا ما يشجع الرجل على إنهاء العلاقة لأنه لا يقع تحت وطأة مدفوعات النفقة لزوجته العاملة. (٣)

ومن خلال الدراسات السابقة فقد أكدت دراسة أيمن محمد فرج أن التفكك الأسرى مشكلة تنتشر بين الأميين والمؤهلات العليا، وأن ضعف الاتصال بين الزوجين، وإهمال الزوجين لبعضهما البعض، وتدخل أهل الزوج وأهل الزوجة فى شئون الأسرة من العوامل التى تؤدي إلى زيادة التفكك الأسرى. (٤)

وهناك دراسة: لسميرة إبراهيم الدسوقي محمد توصلت إلى أن أي خلل فى أحد الأبعاد الاجتماعية، والاقتصادية، والجنسية، والعاطفية، والأخلاقية، والنفسية، والجسمية، **يؤدي إلى حدوث النزاعات الزواجية، خاصة فيما يتعلق** بانعدام التفاهم والانسجام بين الزوجين، والعنف، والانفعالات العصبية الزائدة، وسوء المعاملة. (٥)

(٢) الأسرة على مشارف القرن الواحد والعشرين، عبد المجيد سيد منصور، وزكريا أحمد الشربيني، ص١١٣.

(٣) مصطفي المسلماني، مرجع سبق ذكره، ص١٤٤.

(٤) أيمن محمد فرج، دراسة المشكلات المترتبة على التفكك الأسرى فى خدمة الفرد لمواجهتها من منظور العلاج الأسرى، رسالة اجستير، كلية التربية، جامعة الأزهر، ٢٠١٠م.

(٥) سميرة إبراهيم الدسوقي ، الأبعاد المرتبطة بمشكلات النزاعات الزواجية، كمؤشرات تخطيطية لرعاية الأسرة المتصدعة، المؤتمر العلمي التاسع عشر، المجلد (٢)، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان، ٢٠٠٦م.

المطلب الثاني

عواقب التفكك الأسرى

التفكك يؤدي إلى ضعف الرقابة للأسرة والتى تعتبر من أهم أنواع الرقابة الاجتماعية، فإن غاب جانب المتابعة والنقد والتوجيه أصبح من السهل على أفراد الأسرة الانحراف وإتباع طرق غير سوية، وأخص بالذكر هنا الأبناء، فنلاحظ أن يبدأ تدريجياً بالتغيب عن المدرسة بصحبة غير سوية وتبعاً لذلك يتعدى المدرسة ليشمل المنزل بهذا الغياب **دون** مبالاة من الرقابة الأسرية، يجره ذلك التغيب إلى الانحراف بشتى وسائله.

أما بالنسبة للفتاة تجنح تلقائياًَ إلى وسائل اللهو المتاحة لها فى حيز محدود، كأن تخرج للترفيه دون رقيب أو مرافق، أو أن تقضي العدد الكثير من الساعات أمام شاشات الإنترنت تعبث هنا وهناك مع ثقتها التامة بانعدام الرقابة الاجتماعية وتناست رقابة الخالق لها أو تخضع للمعاكسات الهاتفية.

وقد يؤدي هذا كله إلى الانحراف الأخلاقي والفكري (١)

(١) التفكك الأسري "الأسباب والمشكلات وطرق علاجها"، د. إبراهيم جابر السيد.

المطلب الثالث

كيفية علاج هذه الظاهرة التى باتت تهدد المجتمع واستقراره

يجب تقويم الأفراد أولاً ابتداء من الوالدين وانتهاء بالأبناء، وذلك من خلال:

١. غرس المعني الحقيقي للأسرة فى نفوس النشئ الذى يحتم على كلٍ من الوالدين أن يقوما بخطوات ملموسة لإنجاح أسرهم وتفادي الخلل الذى حلَّ.
٢. يعقد الجلسات العائلية حتى تسعى لرسم خطوط غير مكتوبة تخدم الأسرة فى استمرارية هذا البناء على أكمل وجه ولا بأس فى تكرار تلك المراجعات بين الحين والآخر.
٣. التخلي عن المكابرة وإلقاء اللوم على الطرف الآخر من قبل الأبوين.
٤. وكذلك يجب أن يكون للأبناء دور فعال فى تدارك العواقب الوخيمة لهذا التفكك، فيجدر بالشاب أن يتواجد بشكل متوازي مع أسرته ويُبدي لهم أنه عضو فعال فيها ومسئول عليها وعلى الفتاة أيضاً أن تُثري وجودها بالتواجد والترابط كأن تصبح صديقة لمن يصغرها سناً، وأن تشارك والدتها لكونها أم المستقبل قبل أي شئ لا ننس أن التقرب من الله له أثره اللامنتهي فى بث الخير على تلك الأسرة والإصلاح مطلب اجتماعي نابع من الأفراد الذين يكونوا تلك الأسرة. (١)

(١) التفكك الأسرى "الأسباب والمشكلات وطرق علاجها"، د. إبراهيم جابر السيد، ص٩٥، ٩٦ بتصرف.

المبحث الخامـــس

الطلاق وأسبابه

ويشتمل على عدة مطالب

المطلب الأول: أسباب كثرة الطلاق.

المطلب الثاني: نسب الطلاق فى العالم.

المطلب الثالث: بعض آثار الطلاق الأسرية.

المطلب الأول

أسباب كثرة الطلاق

لقد اهتم الإسلام بالأسرة، وأسس أركان البيت السعيد، لينتج المجتمع المتكافل المترابط المتحاب، ورسم له منهجاً قويماً يضمن له قوة البناء، لكي يحقق السعادة المنشودة لكل أسرة فى ظل من التآلف تغمره المودة والرحمة.

غير أن فى الآونة الأخيرة تنكّر كثير من المسلمين لمنهجهم الأصيل، فكثر الطلاق وارتفعت نسبته إلى حد مخيف، ولهذا سوف أتطرق لبعض أسباب الطلاق من خلال استقرائي لأحوال الناس، **فمن ذلك**:(١)

١) بعض العوامل النفسية والذاتية المتعلقة بالزوج أو الزوجة:

منها الرغبة فى تعدد الزوجات مع عدم العدل، والفارق فى السن بين الزوجين، والأوضاع الصحية، والجسمية، والنفسية التى تعُيق الفرد عن دوره الأسري، والانحرافات السلوكية والانحطاطات الخلقية، وضعف الوازع الديني.

من هذه الأسباب أيضاً ما يتعلق بالزوجة ككراهيتها للرجل والنفور منه، وعدم القدرة على الإنجاب وعجزها عن الوفاء بدورها كزوجة، كإهمالها لشؤون البيت، وعدم طاعتها واحترامها للزوج، والتحريض من صديقاتها أو قريباتها، وعدم تفعيل العواطف وممارستها على أرض الواقع، وعدم تكيف الزوج، أو الزوجة مع الحياة الجديدة بعد الزواج، **والغيرة المرضية التى تؤدي إلى** إثارة الخلافات والمشاكل، ومن خلالها تنعدم الثقة بالطرف الآخر، وعدم الالتزام بالجانب الترويحي والترفيهي للأسرة، مما قد يصيبهم بالضيق، والتوتر، والاضطرابات النفسية، وعدم النضوج العمري واكتمال الخبرة للزوجين مما لا يساعد على تحمل المسؤولية الزوجية، والزواج فى سن الشيخوخة لا يساعد على تكوين علاقة زوجية ناجحة.

٢) بعض الأسباب الاقتصادية والاجتماعية ومنها:

ضعف الدخل، عدم استطاعة تحمل تكاليف المعيشة، وعدم القدرة على تأمين السكن، والوفاء بمستلزمات الأسرة، واستقلال المرأة بدخلها الشهري، والاختلاف فى المكانة الاجتماعية، واختيار كل منهما للآخر لمصلحة مادية أو معنوية وعدم بناء

(١) أسباب الطلاق ونظرة المجتمع للمطلقة، لعبد الحميد بن حسن، مجلة أسرتي، العدد (٥٥٣)، رمضان ١٤٣٢هـ، أغسطس ٢٠١١م، ص٧٤.

الاختيار على أساس هدف الزواج السليم، عدم التوافق فى الفكر والمستوى الثقافي والنظرة إلى الحياة، وعدم احترام الشروط المتفق عليها. (١)

٣) عدم التزام الطرفين أو أحدهما بشرع الله جل وعلا، وهذا هو أعظم سبب لتفشي الطلاق فى المجتمع، ولذلك وجهان:

أ- أن يكون الزوج غير محافظ على طاعة الله عز وجل، ومرتكباً للحرمات من مسكرات ومخدرات، مما لا يمكن معه الاستمرار فى الحياة الزوجية، وخاصة إذا كانت المرأة مستقيمة على شرع الله.

ب- قد تكون الزوجة غير مستقيمة على شرع الله، فلا تطيع ربها، ولا تطيع زوجها، وتحب مخالفته، ولو أطاعت ربها لأطاعت زوجها فى غير معصية، من هنا تتعثر الزوجية بينهما، فيحصل الطلاق والفرقة.

٤) الغضب لأتفه الأسباب:

فإن كثيراً من حالات الطلاق تحصل بسبب إغضاب أحد الطرفين للآخر، أو غضب أحد الطرفين من الآخر، فيشتد الخلاف، ويطول النزاع حتى يصل الأمر إلى التلفظ بالطلاق.

٥) تدخل بعض أفراد الأسرة فى الحياة الزوجية مثل

والديّ الزوج أو والديّ الزوجة وغيرهما، ويكون التدخل بما يغير الحياة الزوجية، أما التدخل لقصد الإصلاح والخير، فأمر مطلوب شرعاً. (٢)

ومن خلال قراءة ملفات محكمة الأسرة بالبورشين بالجيزة، أن إيقاع الطلاق قد يحصل لأسباب منها:

١- الهجر فى الفراش والسب والضرب والإهانة وعدم النفقة عليها وعلى الأولاد قضية مرفوعة سنة ٢٠١٥.

٢- بسبب هجر الزوج لزوجته وسفره إلى دولة عربية بمفرده ورفضه أن يأخذها هي وابنتها الصغيرة وهي لا تستطيع تحمل هذا الهجر، وكان ينزل إلى مصر مدة شهر واحد فقط ويقيم مع والدته مدة الإجازة، مما جعلها تتضرر من ذلك، قضية مرفوعة سنة ٢٠١٤.

٣- عدم العدل بينها وبين الزوجة الثانية بالنسبة للحقوق الشرعية والمادية، قضية مرفوعة سنة ٢٠١٣.

---

(١) الطلاق (أسبابه – آثاره- سبل علاجه) لدكتور إبراهيم بن هلال الغزي، ص(١)، الأسرة تحت رعاية الإسلام "مشكلات الأسرة" د. فضيلة الشيخ عطية، جـ٦، ص٣٦٥.

(٢) أسباب الطلاق ونظرة للمطلقة، لعبد الحميد بن حسن، مجلة أسرتي العدد (٥٥٣) رمضان ١٤٣٢هـ - أغسطس ٢٠١١م، ص٧٤، أسباب الطلاق بين المشكلة والحل، د. على بن إبراهيم بن على اليحيى، ص٤٣.

٤- بسبب تعدي الزوج على زوجته بالضرب والسب وعدم الإنفاق عليها، ومحاولة إرغامها على التوقيع على تنازل عن قائمة منقولاتها الزوجية بالتالي فهي لم تعد تشعر معه بالأمان قضية مرفوعة سنة ٢٠١٤.

ثم إن كثيراً من مشكلات الحياة الزوجية يعود إلى نقص الإيمان والتقوى عند الزوجين أو أحدهما، مع الجهل بحقوق وواجبات كل منهما تجاه الآخر.

ومن خلال الدراسات السابقة فقد توصلت: ابتسام رفعت محمد إدريس، إلى أن من الأسباب الرئيسية فى دعوى الخلع:

١. كُره الزوجة للحياة الزوجية.
٢. عدم القدرة على الإنجاب.
٣. عدم القدرة على الإنفاق.
٤. الزواج من أخرى.
٥. الفروق بين الزوجين سواء من الناحية العلمية أو المهنية أو المكانة الاجتماعية. (١)

وتوصلت: فتحية محمد القاضي فى دراستها إلى أن أكبر نسبة لوقوع الطلاق فى الفترة الزمنية من سنة إلى خمس سنوات. (٢)

(١) ابتسام رفعت محمد إدريس، نموذج التدخل فى الأزمات فى خدمة الفرد والتخفيف من حدة المشكلات الاجتماعية والنفسية التى تواجهها الزوجات طالبات الخلع، بحث غير منشور، المعهد العالي للخدمة الاجتماعية بالمنصورة، ٢٠٠٣م.

(٢) فتحية محمد القاضي، المشكلات التى تواجه المرأة المطلقة وتصور الطريقة خدمة الفرد فى مواجهتها، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان، ٢٠٠٢م.

المطلب الثاني

نسب الطلاق فى العالم

ارتفعت معدلات الطلاق بصورة مفزعة فى جميع أنحاء العالم وأصبح هو القاعدة خاصة خلال السنوات الأولي من الزواج، يشير المركز الوطني الأمريكي للإحصاء الصحي إلى أن الطلاق يؤثر فى حوالي مليون ونصف طفل أمريكي كل عام.

أما فى بريطانيا فتشير الكلية الملكية للأطباء النفسيين إن ما يقارب نصف الأطفال فى بريطانيا يعانون من تبعات طلاق آباؤهم وفى ٢٠٠١م كان هناك حوالي المائة وسبعته وأربعون ألف طفل آبائهم مطلقون وربع هذا العدد هم تحت الخامسة من العمر.

أما بالنسبة للعالم العربي فمعدلات الطلاق ارتفعت إلى أرقام قياسية ففى المملكة العربية السعودية تحدث حوالي ٢٢ حالة طلاق فى المتوسط مع نسبة تتراوح بين (٢٠% إلى ٣٠% بينما دولة الإمارات العربية المتحدة فيرتفع المعدل إلى ٤٦%، ووفقاً للإحصائيات فى مصر فهناك ما يقارب من ٢٩٠,٠٠٠ حالة طلاق أي أكثر من ٧٠٠ حالة يومياً أي بنسبة ٤٠% خلال السنة الأولي من الزواج.

أما ما يخص نسب الأبناء الذين يعيشون مع الأمهات والآباء بعد فنلاحظ أن الأبناء الذين يعيشون مع أمهاتهم أكثر من الأبناء الذين يعيشون مع آبائهم حيث تشير الدراسات أن حوالي ٩٢% من أبناء المطلقات يعيشون مع الأمهات بينما يعيش ٢١% مع الآباء أي أن أكثر من نصف أبناء المطلقات محرومون من آبائهم وتبدو أهمية هذا الأمر عندما نعلم أن أكثر من ٥٠% من أبناء المطلقات دون سن العاشرة. (١)

(١) أثر الطلاق على البنية النفسية للطفل، العدد الثالث والعشرون لرضي الحمراني، أخصائي نفسي، الهيئة العالمية للإعجاز العلمي فى القرآن والسنة، ص(١).

المطلب الثالث

بعض آثار الطلاق الأسرية

إن الطلاق بخلوه من الآداب التى حددها الإسلام عند وقوعه حتما به ضرر يقع على كلتا الأسرتين منها:

١- هناك فئات من الناس لا يرعون حقاً للمصاهرة، فكثيراً ما تجد الزوج المطلق يغفل أو يتغافل، وينسى أو يتناسى أنه محرم لوالدة زوجته المطلقة، وأن والده وأولاده من غير الزوجة المطلقة محارم لزوجته المطلقة، سواء رزق قبل زواجه منها، أو وهي فى ذمته أو بعد طلاقها.

٢- كذلك هناك من الناس إذا ما طلق زوجته أخرجها من بيتها، ولا يحسب لها نفقة، ولا سكنى مع أنها فى العدة، وهذا لا يبارك الله له فى حياته ولا فى رزقه.

٣- هناك من الرجال بل من أشباه الرجال ولا رجال، إذ منهم من إذ طلق زوجته طلق معها أولاده، فلا يعرفهم فى نفقة، ولا كسوة، ولا سكن، ولا تعليم، ولا تربية.

ففى هذا مخالفة صريحة لقوله تعالى **"وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ "**. (١)

وفى هذا الهروب أيضاً، تنصُّل من المسؤولية، وانغماس فيما لا يطيق من الآثام، فقد قال النبي ﷺ "كفي بالمرء إثماً أن يضيّع من يقوت". (٢)

ولذلك نجد أن كثيراً من أولاد المطلقات فى زمننا هذا حالهم أشد من حال الأيتام أنفسهم، فعلى الرجال أن يتقوا الله فيهم لأنهم مأمورون بتربية أولادهم، وحق من طلقوا أمهاتهم أولي لأنهم حُرموا حنان الأبوة إن انضموا إلى حضانة أمهاتهم، وحرموا حنان الأمومة إن انضموا إلى آبائهم، فكيف بمن يعيش مذبذباً – وهم كثر – لا إلى الأم، ولا إلى الأب.

٤- وهناك من إذا طلق افعتل الخصومة مع أهل الزوجة ليكفلوا أولاده، وقد يحصل له ما يريد، فيتولاهم بعض أهلها برعايته تخلصا من شره، وكفاً لأذاه، فهو من اللئام. (٣)

---

(١) الآية (٦) من سورة الطلاق.

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه، جـ٢، ص٦٩٢، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال، بلفظ "كفي على المرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوته".

(٣) "أسباب الطلاق بين المشكلة والحل" ، صوت الأمة، د. على بن إبراهيم بن على اليحيى، ص٤٧، ٤٨.

المبحث السادس

الآثار النفسية والاجتماعية التى تقع على (الرجل، والمرأة، والأبناء، والمجتمع)

ويشتمل على عدة مطالب:

المطلب الأول: الآثار النفسية والاجتماعية التى تقع على الرجل المطلق.

المطلب الثاني: الآثار النفسية والاجتماعية التى تقع على المرأة المطلقة.

المطلب الثالث: بعض النقاط التى تساعد المطلقين على التكيّف بعد الانفصال.

المطلب الرابع: آثار الطلاق النفسية والاجتماعية على الأبناء.

المطلب الخامس: آثار الطلاق على المجتمع.

المطلب السادس: علاج مشكلة كثرة الطلاق.

المطلب الأول

الآثار النفسية والاجتماعية التى تقع على الرجل المطلق

اختلفت نتائج الدراسات حول تأثير الطلاق على كل من الرجل والمرأة ولكن من الواقع أن المعاناة يشعر بها الاثنان، فالطلاق يؤثر سلباً على الصحة النفسية والجسدية للمطلقين، حيث تتغير مكانتهم الاجتماعية من (متزوج أو متزوجة) إلى مكانة (مطلق أو مطلقة)، وهذا يعني أن الطلاق يقلل من المكانة الاجتماعية لكل من الرجل والمرأة، حيث تتغير نظرة الناس إلى المطلقين ويفقد الكثير من أصدقائهم ويعانيان من الوحدة ويتحملان تعليقات اللوم والفشل فى الحياة الزوجية، كذلك الشك والريبة من سلوكهم مما يجعلهم يعيشون على هامش الحياة الاجتماعية.

ولذلك فهناك آثار نفسية واجتماعية تقع للرجل منها:

١- الرجل يتأثر بالطلاق والانفصال، فلن يكون سعيداً وهو يري حياته الأسرية تذوى وتدخل مرحلة تتزعزع فيها، إلى جانب فقدانه لزوجته سوف يفقد سعادته مع أبنائه فإن ظل أبناؤه إلى جانبه شكلوا له مصدراً للقلق وخلق الخلافات مع زوجته الجديدة إن تزوج فأحياناً لا يعتمد على زوجته أم أبنائه ولا يكتفي بعنايتها بل يباشر العناية بأبنائه بنفسه مع وجودها إلى جانبهم. (١)

٢- إصابته بالسلبية تجاه النساء بشكل عام، فيعتريه الخوف بأنه سوف يُرفض من قبل النساء الأخريات بعد الطلاق، فيُصاب باهتزاز الثقة فى نفسه فى إنجاح الحياة الزوجية مرة أخرى، وعدم الثقة بالمرأة كزوجة، وينظر إلى النساء بأنهن من صنف واحد وكثيراً ما يلقي اللوم على النساء، بأنهن السبب فى عدم نجاح الحياة الزوجية.(٢)

٣- هناك ضرر واقع من كثرة تبعات الطلاق المالية كمؤخر الصداق ونفقة العدة ونفقة وحضانة الأولاد، الأمر الذى ينعكس أيضاً على الزوجة الثانية وأولادها، هذا إذا

(١) آثار الطلاق ونتائجه على كل من الرجل، والمرأة، والأطفال، والمجتمع فى منتديات ستار تايمز من أرشيف الحياة الأسرية.

(٢) الطلاق (أسبابه- آثاره – سبل علاجه)، د. إبراهيم بن هلال الغزي، ص١، آثار الطلاق ونتائجه على كل من (الرجل، المرأة، الأطفال، والمجتمع) منتديات ستار تايمز أرشيف الحياة الأسرية.

قبلت به زوجة أخرى لترعي مصالحه وأولاده فى ظل وجود الأعباء المالية عليه الناتجة عن الطلاق. (١)

ومع هذا كله فالآثار التى تقع على الرجل أقل نوعاً من التى تقع على المرأة.

(١) آثار الطلاق ونتائجه على كل من (الرجل، المرأة، الأطفال، والمجتمع) منتديات ستار تايمز، أرشيف الحياة الأسرية.

المطلب الثاني

الآثار النفسية والاجتماعية التى تقع على المرأة المطلقة

للطلاق عدة آثار على المرأى المطلقة، منها:

١- الطلاق يسبب للمرأة التعاسة طيلة حياتها فنسمع أن فلانة طلقت ولديها طفل أو أكثر، مما يعني أن عمرها لم يتجاوز الخامسة والعشرين أو أقل من الثلاثين، فتصبح فى غالب الأحوال تعيسة إن بقيت بدون زواج، وتعيسة إن تزوجت، فمن يتزوج بها لن يكون بمثابة والد أبنائها حتى وإن ادعي ذلك.(١)

٢- يؤثر الطلاق على المطلقة، ويؤدي إلى ضغوط نفسية عليها، مثل الشعور بالندم نقص الإحساس بقيمة الذات، ومرارة الفشل فى الحياة الزوجية، وفقدانها هويتها كزوجة، والإحساس بالحرمان، وعدم احترامها فى كثير من المجتمعات، بالإضافة إلى الشعور بعدم إتاحة الفرصة لها بالزواج مرة أخرى.

٣- النظرة السلبية للمطلقات من قبل أفراد المجتمع، مما يؤدي إلى استبعادها عن الحياة الاجتماعية.

٤- عدم الإقدام على الزواج من المطلقة، حتى ولو كانت صغيرة فى السن، وينظر لها كأنها مرتكبة جريمة. (٢)

٥- تشديد الأهل عليها ومنعها من التصرفات العادية التى كانت تقوم بها، وذلك حفاظاً على سمعة الأسرة.(٣)

٦- الشكوك لدي بعض أفراد المجتمع بأن المطلقة تكون عرضة للانحرافات السلوكية أكثر من غيرها مما يجعلها أكثر تعرضاً للمراقبة الشديدة المستفزة المؤذية فى بعض الأحيان.

٧- النفور من المطلقة، وهذا نتيجة توجه اجتماعي محسوس، فالمتزوجات المستمرات فى الزواج سواء كنّ صديقات، أو قريبات، أو زميلات، وغيرهن، ينفرن من المطلقة وذلك لشعورهن بأنها مسببة لمشكلات يمكن أن تنتقل إليهن، وهذا اعتقاد خاطئ ولكنه سائد بين أوساط النساء.

---

(١) آثار الطلاق ونتائجه على كل من (الرجل، المرأة، والأطفال، والمجتمع) منتديات ستار تايمز، أرشيف الحياة الأسرية.

(٢) الطلاق (أسبابه – سبل علاجه)، د. إبراهيم بن هلال الغزي.

(٣) أسباب الطلاق ونظر المجتمع للمطلقة، عبد الحميد بن حسن، مجلة أسرتي، العدد (٥٥٣)، رمضان ١٤٣٢هـ- أغسطس ٢٠١١م.

٨- المطلقة تكون معرّضة للّوم والتجريح، من أفراد المجتمع على طلاقها، وتعتبر مدانة فى كل الأحوال، فى مجتمعاتنا التقليدية – لكونها الجنس الأضعف والكل ينظر إليها على أنها ستخطف الأزواج عن زوجاتهم.

تقول إحدى المطلقات: إن المطلقة تعود حاملة جراحها وآلامها ودموعها فى حقيبتها، وتكون معاناتها النفسية أقوى. (١)

وعلى ذلك لكي نخفف من الآثار الواقعة على المطلقة، لابد أن يعيد المجتمع نظرته الخاطئة إلى المطلقة، فهي تحتاج إلى نظرة عطف وحنان، ثم إن كثيراً من المطلقات لم يكن هن السبب فى طلاقهن، فهناك من تطلق وهي المظلومة، وهناك من تطلق، لأن الله جل وعلا بعدله لم يجعل فى قلبها حباً لزوجها أو العكس وغير ذلك، ثم إن هناك من المطلقات المستقيمات على شرع الله من يكن خيراً من البكر، بل هناك من تركت زوجها أو رغبت فى الطلاق منه ابتغاء لوجه الله، كأن يكون الرجل الذى طلقها تاركاً للصلاة، أو مرتكباً لكبائر الفحشاء والمنكر، لا يمكن للصالحة العفيفة العيش معه، فهذه ينبغي أن تُجل وتحترم أكثر من غيرها لصلاحها وتقواها. (٢)

(١) الطلاق (أسبابه – آثاره – سبل علاجه) د. إبراهيم بن هلال الغزي، (أسباب الطلاق ونظرة المجتمع للمطلقة) لعبد الحميد بن حسن، مجلة أسرتي، العدد (٥٥٣)، رمضان ١٤٣٢هـ، أغسطس ٢٠١١م.

(٢) أسباب الطلاق ونظرة المجتمع للمطلقة، لعبد الحميد بن حسن، مجلة أسرتي، العدد (٥٥٣)، رمضان ١٤٣٢هـ، أغسطس ٢٠١١م.

المطلب الثالث

بعض النقاط التى تساعد المطلقين على التكيف بعد الانفصال

١- الإيمان والرضا بما كتب الله لهما، والتسليم بقضاء الله وقدره، وأن المؤمن أمره كله خير، إن إصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن إصابته ضراء صبر فكان خيراً له، ويكون هذا الرضا عن قناعة وثقة بأن الله تعالى عادل فى أمره، وأن ما كتبه عليهما هو خير لهما، وحل يناسب كلاً منهما، فعندئذ يعيش كلاهما فى راحة نفسية وسط المجتمع، محاولاً إعادة التجربة مرة أخرى بنجاح (١) يقول الله سبحانه وتعالى **"وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ "** (٢)

٢- أن تعلق رجاءها بخالقها عز وجل فهو يرزق من يشاء بغير حساب.

٣- أن تراجع حساباتها مع نفسها، فتنظر إلى السبب فى طلاقها، فإن كان لها فيه مشاركة فلتقلع عن ذلك، ولتعدل من تصرفاتها ومعاملتها مع الآخرين. (٣)

٤- يحاول المطلقان ألا يعيشا تحت حزن ووطأة الطلاق السلبية ويبدأ كل منهما حياة جديدة إيجابية يتفاءلان بخير المستقبل، ولا يجعلان الطلاق نهاية حياتهما، وأن يعتبرا الطلاق تجربة حقيقية مرّا بها، ولابد من الاستفادة من هذه التجربة فى المستقبل.

٥- على المطلقين أن يعمل كل منهما بالتوافق النفسي والاجتماعي، وتقدير الذات إيجابياً، ولا تعنيهما نظرات أفراد المجتمع، فالإنسان يثبت نفسه وحقيقته من خلال إيجاد نفسه، وتقدير ذاته وأنه عضو فى مجتمعه ولا يستسلم لكوابيس ماضيه، فيخرج متجدداً تدفعه الحيوية والنشاط **حيث يري العالم الشهير (يونج):** أن أساس النشاط الإنساني بوجه عام هو الرغبة فى الحياة.

٦- الخروج من أزمة الطلاق بشكل عام، يلزم اللجوء إلى الله سبحانه وتعالى بالاستزادة من العبادات، والنوافل والدعاء، والصبر. (٤)

---

(١) الطلاق (أسبابه – آثاره – سبل علاجه) د. إبراهيم بن هلال الغزي.

(٢) من الآية (٢١٦) من سورة البقرة.

(٣) أسباب الطلاق ونظر المجتمع للمطلقة، لعبد الحميد بن حسن، مجلة أسرتي، العدد (٥٥٣)، رمضان ١٤٣٢هـ أغسطس ٢٠١١م.

(٤) الطلاق (أسبابه – آثاره – علاجه) د. إبراهيم بن هلال الغزي.

المطلب الرابع

آثار الطلاق النفسية والاجتماعية على الأبناء

حين تكون الأسرة متفككة منحلة بالطلاق مثلاً فإن ذلك التفكك سينعكس أيضاً على أولادهم، ويشبه علماء النفس الطفل بالإسفنج الذى يمتص أي سلوك وأي تصرف يصدر من أفراد الأسرة.

فالأسرة هي المنبع الأول للطفل فى مجال النمو النفسي والعقلي فيما يصدر عن الوالدين من أمراض سلوكية أخلاقية تكون الأسرة منبعها.

ويؤثر ذلك أكثر على الأطفال فى مجال النمو النفسي والعقلي فيما يصدر عن الوالدين **فى عدة أمور:** (١)

١- يفتقد أولاد المطلقين لأساليب التربية والتنشئة السليمة، داخل هذه الأسرة المفككة، مما يجعلهم عرضة لارتكابهم الجرائم.

٢- الفشل دراسياً واجتماعياً فى كثير من الأحيان.

٣- يؤثر الطلاق سلبياً على حياة الأبناء، فيتسموا باضطرابات فى النمو الانفعالي والعقلي، كما أنهم يتعرضون لحالة من الكبت والضغوط التى تؤثر على علاقتهم الاجتماعية، جراء تفكك أسرتهم.

٤- تظهر على الأبناء علامات اللامبالاة، والفتور، وفقدان القدرة على الاستيعاب، والتأخر الدراسي وإعلان التمرد والعصيان، وهذا كله تسببه الصدمة النفسية لانفصال الوالدين.

٥- يشعر الأبناء دائماً بالخوف، وفقدان الثقة بالطرف الذى يعيشون معه، ويستمر الحال هكذا حتى بعد زواجهم مستقبلاً فيؤثر على حياتهم الزوجية.

٦- يصاب الأبناء أثناء المنازعات والخلافات المتكررة، قبل وبعد الطلاق بالتوتر النفسي **وينتج عنه:**

- زيادة فى إفراز هرمون الضغط العصبي الذى يضر بعض أجزاء المخ، وبخاصة مركز الذاكرة لدي الطفل.

(١) آثار الطلاق ونتائجه على كل من (الرجل، المرأة، الأطفال، المجتمع) منتديات ستار تايمز، أرشيف الحياة الأسرية.

- انخفاض فى إفرازات هرمون النمو فى الجسم، الذى يفرز أثناء النوم العميق، والمتوتر نفسياً يضطرب لديه النوم، فيقل إفراز هذا الهرمون. (١)

٧- هناك دراسات على أطفال الطلاق أشارت إلى وجود خلل فى نموِّهم النفسي، وتعرضهم للانحرافات السلوكية، والأمراض النفسية الجسيمة، والاضطرابات النفسية – أكثر من الأطفال الآخرين، ففى دراسة على ٤٨ طفلاً فى الروضة انفصل والداهم بالطلاق، و٤٨ طفلاً يعيشون مع والديهم – تبيَّن أن معدلات سوء التوافق النفسي والاجتماعي عند أطفال المجموعة الأولي، أعلى منها عند أطفال المجموعة الثانية حيث كان كثير من أطفال الطلاق عُدوانيين، لا يستقرون فى الصف الدراسي، ويعانون مصَّ الأصابع، وصعوبات فى النطق وضعف الحصيلة اللغوية.

كما وجد فى دراسات أخرى أن الأطفال الذين يعيشون مع أحد الوالدين، ينتشر بينهم ضعف التحصيل الدراسي، وارتفاع معدلات القلق والاكتئاب، والتدخين والإدمان، والجنوح والخروج على النظام فى المدرسة، وسوء التوافق مع الأسرة والجيران، حيث إن انفصال الوالدين بالطلاق يعوق النمو الذهني والتحصيل الدراسي عند الأطفال. (٢)

٨- ومن التأثيرات طويلة الأمد للطلاق على الأبناء والتى حاولت الدراسات رصدها فى بعض دول العالم فيقول أستاذ الطب النفسي أنه قد لوحظ أن ٣٠% من الأطفال تكيفوا بعد طلاق الوالدين بنجاح، و٤٠% كانوا وسطاً بين النجاح والتكيف ومعايشة بعض المشاكل، **أما ٣٠% الباقية فاستمرت لديهم مشاكل طوال الوقت، وتمثلت تلك المشاكل فى** استمرار الإحباط والغضب والرفض للأب الذى ترك البيت، والسبب فى ذلك هو عدم تعاون الوالدين بعد الطلاق، ومشاعر العداء المتبادلة وتحميل الأطفال رسائل لتوصيلها دون الحوار المباشر بين الوالدين، وحديث أحد الوالدين عن الآخر بصورة سيئة، وعدم الوفاء باحتياجات الأطفال المادية والمعنوية، والقضايا المتبادلة بينهما، وعدم استقرار الطفل فى منزل واحد ونحو ذلك. (٣)

---

(١) الطلاق (أسبابه – آثاره – سبل علاجه) د. إبراهيم بن هلال الغزي، الطلاق وأثره على الأبناء، منديات الإسلام اليوم.

(٢) الطلاق كعامل مثير للضغط عند الأطفال والمراهقين، د. سامية عطية.

(٣) تأثير انفصال الزوجين على الأبناء، جريدة الأهرام، ريهام عبد السميع، تأثيرات الطلاق على الأطفال بتعلم، دكتور/ رياض نايل العاسمي، مجلة المنال.

٩- وقد يؤثر انفصال الوالدين فى نفسية البنات بأنه يغرس فى نفس البنت شعوراً بالمهانة والضعف حتى إذا أصبحت أماً لم يكن باستطاعتها أن تبث فى نفوس أبنائها الشعور بالعزة والقوة، كذلك تشعر الفتاة بأنها مظلومة مهضومة الحق فتحاول أن تنتقم لذلك فتكون سبباً من أسباب التفكك الأسري.

أيضاً المعاملة السيئة تخرج البنت عن العادات والتقاليد إلا إذا عصمها الله بيد تنقذها من هوة الفساد والانحراف.

١٠- أما بالنسبة للولد فى مرحلة الشباب فقد يواجه مشكلة فلا يستطيع حلها ويبحث عن أبيه فلا يجده لأنه قد يكون فى بيت آخر مع زوجته الأخرى ويؤدي ذلك بالولد إلى فقدان القدوة والمثل الأعلى الذى يساعده فى حل مشاكله فيسقط فى يد رفقاء السوء.

وبالرغم من كل هذه الآثار السلبية للطلاق، فهناك بعض الآثار الإيجابية طويلة المدى لطلاق الوالدين، حيث أظهرت الدراسات أن بعض أطفال الطلاق يكبرون مع حساسية أكبر لتعقيدات العلاقات الإنسانية وقد يكونون أكثر حساسية لمشاعر الآخرين وبالتالي امتلاك قدر أعظم من التعاطف.

أيضاً يلاحظ أن أطفال الطلاق أكثر نضجاً واستقلالية من الأطفال الآخرين لتحمل مسئوليات أكثر فى المنزل (مثل الاهتمام بأشقاء أصغر وأعمال المنزل). [١]

(١) أثر الطلاق على البنية النفسية للطفل، العدد الثالث والعشرون لرضي العمراني، أخصائي نفسي، الهيئة العالمية للإعجاز العلمي فى القرآن والسنة.

المطلب الخامس

آثار الطلاق على المجتمع

إن الطلاق بخلوه من الآداب التى حددها الإسلام عند وقوعه حتما به ضرر على المجتمع بأسره لأن المجتمع يتكون من أسر مترابطة تكون نسيجه، فانحلال وتفكك هذه الأسر يسبب اضطرابات اجتماعية يعاني منها المجتمع **ومن أمثلة ذلك:**

١- فى انحلال الزواج وسيلة لزرع الكراهية والنزاع والمشاجرة بين أفراد المجتمع خصوصاً إذا خرج الطلاق عن حدود الأدب الإسلامي المحدد له، والذى يجر وراءه أقارب كل طرف فى خصام وتقاضي واقتتال مما يسبب مشاحنات وعدم استقرار فى المجتمع وبدلاً من أن يعمل الأهل والأقارب لإصلاح ذات البين والصلح بينهما يصبحا مصدراً للخصام والانحياز والتعصب المؤدي إلى زعزعة واستقرار المجتمع، يقول الله عز وجل: **"وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا"** (١)

٢- الأحداث الناتجة عن الطلاق تؤثر فى شخصية الرجل، وما ينتابه من هموم وأفكار وأعباء مالية قد تجره إلى تصرفات تضر بمصلحة المجتمع وعدم أداء عمله على أكمل وجه وقد تجره لاتخاذ سلوك نحو الجريمة كالسرقة والاحتيال وغير ذلك وهذه الهموم والآلام قد تنتاب المرأة أيضاً مما يجعلها تفكر بأي طريقة للحصول على وسيلة العيش وقد تسلك طرقاً منحرفة وغير سوية فى ذلك مما يؤثر سلباً على المجتمع.

٣- فى تشرد الأولاد وعدم رعايتهم والاهتمام بهم نتيجة غياب الأب وتفكك الأسرة وعدم اهتمام الأم يجعلهم يتجهون إلى سلوك غير سوى فتكثر جرائم الأحداث ويتزعزع الأمن فى المجتمع، ويزداد معدل انحراف الأحداث والتخلف الدراسي وزيادة الأمراض النفسية.

ولأجل هذه الآثار الناتجة عن الطلاق يجب أن يدرك كل فرد فى المجتمع أن الطلاق إذا خرج عن المفهوم والغرض الذى أباحه الله سبحانه وتعالى – له واعتبره أبغض الحلال إليه فإنه سيوصل المجتمع إلى عواقب وخيمة لأن الله سبحانه وتعالى – يريد الحياة السعيدة والمستقرة للأسر الإسلامية، وفى إباحته للطلاق إنما يقصد إلى

(١) الآية (٣٥) من سورة النساء.

السعادة للأسر الإسلامية، ولكن إذا سار الطلاق نحو الهدف الذى وضع من أجله وليس للتدمير والانحلال.(١)

(١) "آثار الطلاق ونتائجه على كل من الرجل ، والمرأة، والأطفال، والمجتمع" منتديات ستار تايمز، أرشيف الحياة الأسرية.

المطلب السادس

علاج مشكلة كثرة الطلاق

والعلاج لهذه المشاكل، وتلك الأسباب، هو الصدق مع الله سبحانه وتعالى، ثم الصدق مع النفس ومع الغير، ومما يخفف هذه المشكلات، إقامة دورات لراغبي الزواج أو حديثي الزواج، تشرح لهم أصول الحياة الزوجية، وما قد يعتريها من مشكلات، أو يعترضها من عقبات، والوضوح عند الخطبة وبيان الرغبة أساس من أسس نجاح الزواج، وأن احترام الشروط والمواثيق واجب شرعي، فقد جاء فى الحديث الصحيح "أحق الشروط أن تؤمنوا بها ما استحللتم به الفروج". (١)

ويضاف إلى ذلك، وجوب الكشف الطبي، وأن يقدم كل من الزوج والزوجة تقريراً طبياً يبين حالتهما الصحية، مشتملاً على جميع ما يعانيه كل منهما من مشكلات صحية، ليكون كل منهما على بصيرة من أمره، خاصة بعد انتشار الأمراض المعدية، والأمراض المعضلة.

كما ينبغي أن تحدد فصيلة الدم فى التقرير المعني، **وذلك لما قد ينتج من آثار سلبية تؤدي إلى** تشوه الأولاد بسبب عدم تجانس فصيلتي دم الأبوين. (٢)

---

(١) أخرجه البخاري فى صحيحه، كتاب الشروط، باب المهر عند عقد النكاح، جـ٢، ص٩٧٠، حديث ٢٥٧٢، عن عقبة بن عامر، وأخرجه مسلم فى صحيحه، كتاب النكاح، باب الوفاء بالشروط فى النكاح، حديث ١٤١٨، وأخرجه أبو داود فى سننه كتاب النكاح وباب فى الرجل يشترط لها داراً، جـ٢، ص٢٠٩، حديث ٢١٤١، وأخرجه الترمذي فى سننه، كتاب النكاح، باب ما جاء فى الشروط عند عقدة النكاح، جـ٣، ص٤٣٤، حديث ١١٢٧، وقال أبو عيسى حديث حسن صحيح.

(٢) أسباب الطلاق بين المشكلة والحل، د. على بن إبراهيم بن على اليحيى، صوت الأمة، ذو العقدة، ١٤٣٠هـ ص٤٣، ٤٤.

الخاتمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد ...

ومن خلال دراستي للموضوع استطعت أن أتوصل إلى النتائج التالية:

١) لابد أن يبني الزواج على أسس شرعية حتى يكون بناؤه صلباً ينعم فى ظله الزوجان بالمودة والسعادة، ويكون من ثماره الذرية الصالحة.

٢) أن يصبر كل منهما على الآخر، وأن يغض الطرف عما لا يرتضيه عن الآخر، فشريك الحياة ليس سيئاً فإذا كره منه خلقاً، أحب منه خلقاً آخر، ويحاول كل من الشريكين أن يطّور الجوانب الحسنة وأن يؤمن بأن النقص من صفات البشر، وبدون تُحملّ الأخطاء لا تدوم المودة.

٣) تبصير الطرفين بالحقوق والواجبات المترتبة على الحياة الزوجية بينهما، تثقيفها بالثقافة الإسلامية، من خلال دورات من قبل مكاتب الإرشاد والأسرى، وتزويدهما بالنشرات والكتيبات التى تحث على تقدير الحياة الزوجية واستقرارها.

٤) على الأسرة مراعاة السن المطلوبة للزواج، بجانب تقارب سن الزوجين.

٥) إذا كانت الزوجة صاحبة عمل، أو لديها دخل مادي، فلابد من الاتفاق بين الطرفين، وتحديد مسئولية كل منهما من ناحية المساهمة فى مصروفات الأسرة وتوزيع الدخل.

٦) تعدد الزوجات مباح، وليس لأحد القدرة على منع الرجل من التعدد، ولكن كل رجل لديه عقل ومعرفة فى أسرته، فالعاقل لا يهدم أسرة، ويبني أخرى، فإن أدرك أن الزوجة الأولي لا تستطيع التعايش مع زوجة ثانية، فالأفضل أن يتوقف عن هذا المشروع، حرصاً على أسرته وأولاده.

٧) لا ينبغي للزوجين أن يغلّبا العنف بينهما، والالتزام بالهدوء وضبط النفس فلابد من حل المشكلات بالحوار، والتنازل عن بعض الحقوق.

٨) لا يسمح كل من الزوجين بتدخل أحد فى حياتهما سواء من قبل الأهل، أو الأصدقاء، أو الأقرباء.

٩) أن يتبادل كل منهما كلمات الحب والتودد والحنان، لأن الإنسان يحتاج إلى إشباع غريزة العاطفة، وهذه العبارات قد تشبع الجانب العاطفي.

١٠) لابد من التوافق الثقافي بين الزوجين (عادات، قيم ، تقاليد بيئية اجتماعية – بيئية طبيعية) وعدم الاستعجال والخوف من العنوسة.

١١) الحذر من اختيار الخاطبة التى تسعى من أجل الطمع المادي، ويتم ذلك بالضغط على الطرفين حتى توفق بينهما، من أجل حصولها على المال، وبعد ذلك هي ليست مسؤولة عن استمرار الزواج من عدمه.

١٢) البعد عن الزوجات التى تهدف إلى الاستمتاع، وتثبت فيها النية بعدم الاستمرار، **مثل**: زواج المسيار، والمصايف.

١٣) إذا وصل الزوجان إلى طريق مسدود فى حل مشاكلهما وجب أخذ حكم من أهله وحكم من أهلها، لحل الوضع المتأزم بينهما، لعل الله يغير الحال، وتبرز أفكار جديدة من الحكمين لحل الخلافات، والتسلح بالدعاء لقوله عز وجل **"وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا"** (١)

وختاماً:

فهذه أهم النتائج التى توصلت إليها من خلال دراستي لهذا الموضوع، والله أسأل أن يكون الخطأ محدوداً، والزلل معدوداً فلا يسلم عمل من أخطاء وزلات، وأسأله المغفرة والرحمة وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفعنا به.

(١) سورة النساء الآية (٣٥).

توصيات البحث

- على المتزوجين والشباب المُقدم على الزواج الرفع من رصيد ثقافتهم الدينية والنفسية المرتبطة بشئون الأسرة حتى تستمر حياتهم الأسرية.
- ينبغي على المؤسسات المهتمة بالشئون التربوية فى مجتمعاتنا الإسلامية عقد دورات تكوينية للشباب لا تكتفي فيها ببيان الشروط الشرعية والنفسية الضرورية لنجاح مشروع بناء الأسرة المسلمة بل تعرض بالإضافة إلى ذلك تجارب واقعية سواء الناجحة منها والفاشلة على وجه الخصوص وتطرحا للنقاش، لأن التجربة الصحيحة تحقق الاستفادة من التجارب الخاطئة.
- تنظيم حملات إعلامية لتوعية الشباب غير المتزوج بأهمية الإقبال على التكوين القبلي لتأهيله للزواج، وتحث المتزوجين بضرورة التكوين المستمر لضمان استمرارية وحدة الأسرة.
- إنشاء مراكز نفسية واجتماعية متخصصة فى علاج المشكلات الأسرية.
- اجتهاد الأخصائيين النفسيين والاجتماعيين فى نشر ثقافة نفسية داخل المجتمع تهدف إلى تقوية وحدة الأسرة.

أهم المراجع

أولاً: القرآن الكريم.
ثانيا: كتب التفسير.
١) أحكام القرآن للجصاص، تأليف: الإمام أبي بكر أحمد الرازي الجصاص، المتوفى سنة ٣٧٠هـ - دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤١٤/١٩٩٣هـ.
٢) تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار – دار المعرفة للطباعة والنشر – بيروت – لبنان – الطبعة الثانية.
٣) تفسير القرآن العظيم تأليف: عماد الدين أبي الغداء إسماعيل بن عمر بن كثير المتوفى سنة ١٨١٤هـ - دار المعرفة.
٤) التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب للإمام فخر الدين الرازي – دار الكتب – بيروت – لبنان – الطبعة الأولي ١٤١٤هـ- ١٩٩٠م.
٥) الجامع لأحكام القرآن الكريم للقرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، دار الكتب – بيروت – ط٥، ١٩٩٦ – دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
ثالثاً: كتب الحديث:
١) إدوارد الخليل فى تخريج أحاديث منار السبيل للألباني – تأليف: محمد ناصر الدين، المكتب الإسلامي، جـ٢، ١٩٨٥م، بدون طبعة.
٢) أمثال الحديث: أبي الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي المتوفى سنة ٥٧٦هـ، ط. مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت، الطبعة الأولي، ١٤٠٩هـ.
٣) تحفة الأحوذي بشرح سنن الترمذي – طبعة الفكر.
٤) الجامع الصغير للسيوطي – أ/ مصطفي الحلبي – بدون طبعة.
٥) سنن ابن ماجة تأليف: الحافظ محمد بن يزيد القزويني أبو عبد الله ابن ماجة المتوفى سنة ٢٧٥هـ - ط. دار المعرفة.
٦) سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى الترمذى، المتوفى سنة ٢٧٩هـ، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٧) سنن أبو داود السجستاني، تأليف: الحافظ أبو داود سليمان بن الأشعت، المتوفى سنة ٢٧٥ – تحقيق صدقي جميل العطار – دار الفكر – لبنان- بيروت ١٩٩٤م.
٨) سنن الدار قطني، تأليف: الإمام على بن عمر الدار قطني المتوفى – ط. دار الفكر – بيروت – بدون طبعة.
٩) السنن الكبرى للبيهقي تأليف: الإمام الحافظ أحمد بن الحسين على البيهقي – المتوفى سنة ٤٥٨هـ - ط. دار المعارف العثمانية – سنة ١٣٥٢، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
١٠) سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني – تأليف: محمد ناصر الدين، مكتبة العارف – الرياض، بدون طبعة، ١٩٩٥.

١١) شرح النووي على صحيح مسلم، تأليف: الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، ط: دار الكتب العلمية.
١٢) صحيح البخاري بحاشية السندي، تأليف: الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، المتوفى سنة ٢٥٦، دار إحياء الكتب العربية.
١٣) ضعيف سنن أبي داود للألباني، تأليف: محمد ناصر الدين، المكتب الإسلامي – بيروت ، ١٩٩٨.
١٤) عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي، تأليف: الإمام الحافظ ابن العربي المالكي – دار الوحي المحمدي – دار الكتاب العربي – بيروت – لبنان.
١٥) المعجم الأوسط، تأليف: سليمان بن أحمد الطبراني، ط. دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني.
١٦) الفردوس بمأثور الخطاب لأبي شجاع شيرويه بن شهر دار الديلمي الهمداني، تحقيق السعيد بسوني زغلول، الطبعة الأولي، ط. دار التب العلمية، بيروت، ١٩٨٦.
١٧) فتح الباري، شرح صحيح البخاري تأليف: الإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن على بن حجر العسقلاني – تحقيق عبد العزيز بن باز – دار السلام – الرياض، دار الفيحاء – دمشق – ط.١٩٩٧م ، ودار المعرفة ١٨١٤م.
١٨) كشف الخفاء، تأليف: إسماعيل بن محمد العجلوني، المتوفى سنة ١١٦٢هـ، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٥هـ.
١٩) مسند الشهاب، تأليف: محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعي، المتوفى سنة ٤٥٤هـ، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الثانية ١٤٠٧، ١٩٨٦، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي.

رابعاً: كتب الفقه:

(أ) الفقه الحنفي:

١) بدائع الصنائع فى ترتيب الشرائع: تأليف: الإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، الملقب بملك العلماء، المتوفى سنة ٥٨٧هـ، طبعة جديدة منقحة مصححة، بإشراف مكتب البحوث والدراسات – دار الفكر – ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، الطبعة الأولي.
٢) رد المحتار على الدر المختار، شرح تنوير الأبصار، تأليف: الشيخ محمد أمين (حاشية ابن عابدين)، مطبعة مصطفي الباني الحلبي، ط.٤، ١٩٩٦.
٣) شرح فتح القدير لشمس الدين أحمد الملقب بقاضي زاده عبد الرزاق غالب المهدي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط. ١٩٩٥.

(ب) الفقه المالكي:

١) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تأليف: الإمام القاضي أبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد ابن رشد القرطبي الأندلسي، المتوفى سنة ٥٩٥هـ - دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان – الطبعة الأولي.

٢) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، تعليق محمد بن عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٩٩٦.
٣) المعونة على مذهب عالم المدينة للقاضي عبد الوهاب، تحقيق حسن عبد الحق، دار الفكر، بدون طبعة، ٢٠٠٢.
٤) المنتقي شرح الموطأ تأليف: الإمام مالك، للقاضي أبو الوليد سليمان بن خلف بن أيوب، تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٩٩١م.
٥) مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، تأليف: أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن العدوى الشهير بالحطاب الرعيني، ضبط الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية – بيروت، ط.١ ، ١٩٩٥.

(ج) كتب الشافعي:

١) تكملة المجموع تأليف: محمد نجيب المطيعي، ط. دار الفكر.
٢) حاشية القليوبي على شرح المحلي، تأليف: شهاب الدين أحمد القليوبي، المتوفى سنة ١٠٩٨هـ، ط. مصطفي الحلبي.
٣) الحاوي الكبير للماوردي، ط. دار الفكر.
٤) روضة الطالبين، تأليف: الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، المتوفى سنة ٦٧٦هـ، ط. دار الكتب العلمية.
٥) الإقناع من حل ألفاظ أبي شجاع تأليف: شمس الدين محمد بن أحمد الشربيني الخطيب الشافعي، ط. المطابع الأميرية، سنة ١٩٧٩م – دار الكتب العلمية – بيروت.
٦) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، تأليف: الشيخ شمس الدين محمد بن محمد الخطيب الشربيني – دار الكتب العلمية بيروت –لبنان – الطبعة الأولي – ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
٧) الوسيط تأليف: محمد بن محمد بن محمد الغزالي، المتوفى سنة ٥٠٥، ط. دار الكتب العلمية.

(د) الفقه الحنبلي:

١) إعلام الموقعين عن رب العلامين، تأليف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر وبن قيم الجوزية، تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية – صيداً – بدون طبعة، ١٩٨٧م.
٢) زاد الميعاد فى هدي خير العباد، تأليف شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تحقيق صلاح محمد عويضة – دار المنار، ط١ ، ١٩٩٨.
٣) الكافي فى فقه الإمام أحمد، تأليف شيخ الإسلام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة، تحقيق محمد فارس ومسعد عبد الحميد السعدني، دار الكتب العلمية – بيروت – ط١ – ١٩٩٤.

٤) المغني لابن قدامة، تأليف: الشيخ الإمام العلامة ابن قدامة المتوفى سنة ٦٢٠هـ، ويليه الشرح الكبير تأليف: الشيخ الإمام ابن قدامة المقدسي المتوفى سنة ٦٨٢هـ - دار الحديث القاهرة – الطبعة الأولي ١٤١٦هـ - ١٩٩٦.

خامساً: الفقه الظاهري:

المحلي لابن حزم الظاهري تأليف أبو محمد بن على بن أحمد بن سعيد المحلي بالآثار، تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية – بيروت ، بدون طبعة وتاريخ.

سادساً: كتب أصول الفقه:

١) شرح المحلي على الورقات فى أصول الفقه، ط: مصطفي الحلبي، سنة ١٣٥٦هـ.
٢) شرح البدخشى على مناهج الوصول، تأليف: محمد بن الحسن البدخشي، ط. محمد على صبيح.

سابعاً: كتب اللغة:

١) لسان العرب لابن منظور، تأليف: العلامة أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الأفريقي المصري، دار الفكر، دار صادر بيروت، ط٦، ١٩٩٧م.
٢) المعجم الوسيط للطبراني، تأليف: الإمام أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي، محمد محمد محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية بيروت – دار الفكر – عمان، ط١، ١٩٩٩، ط.٣، القاهرة ١٩٩٠.
٣) المصباح المنير، تأليف: العلامة أحمد بن محمد بن على، تحقيق يوسف، الشيخ محمد، المكتبة العصرية – صيد، ط١، ١٩٩٦م.
٤) المفردات فى غريب القرآن، تأليف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني.
٥) معجم المقاييس فى اللغة، تأليف: أبو الحسين أحمد فارس، ضبط إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٩٩٩.

ثامناً: الكتب الحديثة والمعاصرة:

١) أسباب الطلاق بين المشكلة والحل، د. على بن إبراهيم بن على اليحيى، التوجيه الإسلامي.
٢) أسباب الطلاق ونظرة المجتمع للمطلقة، عبد الحميد بن حسن، العدد (٥٥٣) رمضان ١٤٣٢هـ - أغسطس ٢٠١١هـ، مجلة أسرتي.
٣) آثار الطلاق ونتائجه على كل من "الرجل، المرأة، الأطفال، المجتمع" ومنتديات ستار تايمز، أرشيف الحياة الأسرية.
٤) أثر الطلاق على البنية النفسية للطفل، العدد الثالث والعشرون – لرضي الحمراني، أخصائي نفسي، الهيئة العالمية للإعجاز العلمي فى القرآن والسنة.
٥) الاتجاهات المعاصرة فى دراسة الأسرة، تأليف: علياء شكري، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، ١٩٩٦م.
٦) تأثيرات الطلاق على الأطفال – بقلم دكتور رياض نايل العاسمي، مجلة المنال.

٧) الطلاق "أسبابه، آثاره، سبل علاجه" د. إبراهيم بن هلال الغزي.
٨) الطلاق كعامل مثير للضغط عند الأطفال والمراهقين، د. سامية عطية بينونة.
٩) كتاب "سيكولوجية الأسرة ووالديه"، تأليف بشير صالح الرشيدي وإبراهيم محمد الخليقي، مكتبة ذات السلاسل، القاهرة ، ١٩٩٧م.
١٠) كتاب "علم الاجتماع العائلي، دراسة التغيرات فى الأسرة العربية" تأليف: محمد أحمد بيومي، وعفاف عبد العليم ناصر – دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٣م.
١١) كتاب "علم الاجتماع العائلي" تأليف: نادية السيد عمر والسيد محمد الرافح، دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٨م، القاهرة.
١٢) كتاب "علم الاجتماع"، تأليف عبد الحميد لطفي، ط٨، د.ن، القاهرة، ١٩٩٧م.
١٣) كتاب "الخدمة الاجتماعية مع الأسرة والطفولة والمسنين" تأليف: محمد نجيب توفيق الديب، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية.
١٤) كتاب "المشكلات الاجتماعية من منظور الممارسة فى الرعاية والخدمة" تأليف: سامية محمد فهمي – دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٣م.
١٥) كتاب "الزواج والأسرة"، تأليف: مصطفي المسلماني، المكتب الحديث، الإسكندرية، ١٩٩٤.
١٦) كتاب "الأسرة والطفولة المعاصرة والخدمة الاجتماعية" تأليف: هدي محمد عبد العال وعلى إبراهيم محرم، د.ن، القاهرة، ١٩٩١م.
١٧) كتاب "المشكلات الاجتماعية" تأليف: محمد عاطف غيث وإسماعيل على سعد، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، ٢٠٠٣م.
١٨) كتاب "قضايا السكان والأسرة والطفولة" تأليف: أميرة منصور يوسف على، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ٢٠٠٩م.
١٩) كتاب "المشكلات الاجتماعية" تأليف: أحمد العموش وحمود العليمات، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، ٢٠٠٩م.
٢٠) كتاب "علم الاجتماع ودراسة المشكلات الاجتماعية" تأليف: غريب محمد سيد أحمد، ترجمة نوبل تايمر، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية.
٢١) كتاب "الزواج وارتفاع معدل الطلاق" تأليف: عبد الحميد إسماعيل الأنصاري، دار الفكر العربي، ط١، القاهرة، ٢٠٠٠م.
٢٢) كتاب "إسهامات الخدمة الاجتماعية فى مجال الأسرة والسكان" تأليف: السيد رمضان، دار المعرفة الجامعية، القاهرة ٢٠٠٢.
٢٣) كتاب "الأسرة ومشاكل الحياة العائلية" تأليف: طارق كمال، مؤسسة شباب الجامعة، القاهرة، ٢٠٠٥م.
٢٤) كتاب "التخطيط فى حياة الأسرة" تأليف: كمال الحسني، دار طابع الشعب، القاهرة، ب.ن، القاهرة.

٢٥) كتاب "التفكك الأسرى الأسباب والمشكلات وطرق علاجها" تأليف: د. إبراهيم جابر، دار التعليم الجامعي، ٢٠١٢.
٢٦) موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام مشكلات الأسرة، تأليف: دكتور فضيلة الشيخ عطية صقر – الناشر مكتبة وهبة رقم إيداع ١١٨١٩ – ٢٠٠٣.

الفهرس

الموضـــــــــوع	رقم الصفحة
المقدمة. الفصل الأول: فى الطلاق وأحكامه. المبحث الأول: تعريف الطلاق لغة وشرعاً المبحث الثاني: الأدلة على مشروعية الطلاق. المبحث الثالث: حكم الطلاق المبحث الرابع: حكمة مشروعية الطلاق. المبحث الخامس: أقسام الطلاق من حيث دلالة اللفظ. المبحث السادس: أقسام الطلاق من حيث آثاره المترتبة عليه. المبحث السابع: أقسام الطلاق من حيث الصيغة واشتمالها على التعليق المبحث الثامن: أقسام الطلاق باعتبار الموافقة للسنة وعدمها. الفصل الثاني: آثار الطلاق النفسية والاجتماعية على الأسرة المبحث الأول: مفهوم الأسرة. المبحث الثاني: المقومات التى تقوم عليها الأسرة. المبحث الثالث: مفهوم المشكلات الأسرية. المبحث الرابع: التفكك الأسري. المطلب الأول: أسباب التفكك الأسري. المطلب الثاني: عواقب التفكك الأسري. المطلب الثالث: كيفية علاج هذه الظاهرة التى باتت تهدد المجتمع واستقراره المبحث الخامس: الطلاق وأسبابه. المطلب الأول: أسباب كثرة الطلاق. المطلب الثاني: نسب الطلاق فى العالم المطلب الثالث: بعض آثار الطلاق الأسرية المبحث السادس: الآثار النفسية والاجتماعية على (الرجل، المرأة، الأبناء، المجتمع). المطلب الأول: الآثار النفسية والاجتماعية التى تقع على الرجل المطلق. المطلب الثاني: الآثار النفسية والاجتماعية التى تقع على المرأة المطلقة. المطلب الثالث: بعض النقاط التى تساعد المطلقين على التكيف بعد الانفصال.	

	المطلب الرابع: آثار الطلاق النفسية والاجتماعية على الأبناء. المطلب الخامس: آثار الطلاق على المجتمع. المطلب السادس: علاج مشكلة كثرة الزواج. الخاتمة. التوصيات. الفهرس.	